مفهوم التجديد في الخطاب الديني
بين الإفراط والتفريط

د. أسماء محمد توفيق بركات
قسم العقيدة

مفهوم التجديد في الخطاب الديني
بين الإفراط والتفريط

د. أسماء محمد توفيق بركات

ملخص البحث

الحمد لله الواحد الماجد رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

أما بعد؛ فإن بحثي بعنوان مفهوم التجديد في الخطاب الديني بين الإفراط والتفريط،مراد لكونه يعالج قضية أشغلت مجرى الفكر الإسلامي المعاصر على اختلاف مشاربه ومناهج المنتمين إليه، ولهذا حاولت جادة أن أبرز مفهوم التجديد الصحيح الذي نوهت بشأنه تباشير الدعوة السلفية على مر الأزمنة الإسلامية مع الكشف عن محاولات يائسة من النجاح استرسلت في مخالفة المنهج لأجل الظهور بدعوات مخالفة نحت منحى الابتداع الذي زخمت به مجالات التفكير الاسلامي.

ولأجل ذلك دار موضوع بحثي في محورين اثنين الأول / معرفة التجديد الصحيح الذي بشرت به الأحاديث الصحيحة والذي ظهر محققا مضامين دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم على مر أزمنة التاريخ الإسلامي والكشف عن أهم قواعده وبواعثه بما.

ولأجل أن تتجلى حقيقة التجديد المقصودة هنا عرضت أمثلة لدعوات سلفية أصيلة مثلت أنموذج التجديد المشار إليه، وذلك في دعوة الإمام ابن تيمية ودعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب.

أما المحور الثاني، فملخصه الوقوف على أصول الانحراف ومظاهره في مجال الدعوات التجديدية بين إفراط وتفريط بحيث تتجلى مزاعم المنحرفين في تجديد الدين فلا يخفى زيفها على عاقل منصف.فاستدعى تحقيق البحث في هذا المحور عرض أبرز المخالفات العقدية التي داخلت مفهوم التجديد عند هؤلاء المخالفين من خلال عرض قواعد ومبادىء التجديد المعتمدة عندهم.

وكان التفريط في مفهوم التجديد محلا للخروج على قواعد الدين وكبرى مسائل الاعتقاد حيث الاخلال في تحقيق الإيمان والاتباع والطاعة. كما أن الافراط في قضايا التجديد نأت بها عن أصالة الوسطية إلى ردهات البدع والمفارقات الاعتقادية او السلوكي.

Research Summarization

Praise to be Allah,Lord of the worlds per Al Majed.peace and blessings on the messengers ring of the prophets.After,reseach entitled the concept of renewal in the religious discourse between the excessive and negligence.intented for being an issue occupied the course of Islamic thought of contemporay on the different thoughts and methods of belonging to it.so I tried hard to the most prominent the concept of renewal which noted on it heralds the call of the salafi over the Islamic times with the disclosure of desperate attempts of success explained in violation of the curriculum for appearing with calls for violation under oriented innovation which filled by the areas of Islamic thinking.so my research topic was in two axes, first knowledge of the renewal which heralded by the correct conversation which is the back of achieving the contents of the prophet invitation peace be upon him to see the times of Islamic history disclosure of the most important rules in order to reflect the fact of renewal hres I presented examples of calls for salafi authenic represented yhe model of renewal referred to in the invitation of Imam Ibn Taymiah and Imam mohammad bin AbdulWahab

The second axis stand on the reasons for deviation and manifestation in the areas of referrals renewal between the excessive and inattentive so that it reflected allegations of deliquents in the renewal of religion it does not hide its false on wise.fair summoned to achieve this axis the most prominent irregularities.streptococcus which joined the concept of renewal when these offenders through the view principles and rules renewal they have approved

It was to alienate in the concept of renewal a situation to get out for the concept of the rules of religion and major issues of the belief where prejudice to the achievments of faith, followers and obedience as that over in cases of renewal took it away out authenticity of moderation to the red hat fads believe and behavioural paradoxes

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه؛ ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد

مع تطاول العهد وظهور الكثير من المتغيرات والمستجدات التي أثرت في مجرى التفكير المنهجي والذي عليه تلقى تبعات التقعيد والاجتهاد عند مفكري الإسلام؛باتت الضرورة ملحة لتمحيص الدعاوى التي ترمي إلى تصحيح العودة لفهم عقيدة الإسلام مصدرا ومنهجا وتطبيقا؛ في ضوء الواقع الذي تنعكس على أرضه رؤى التحديث والمعاصرة.

وكان من بين هذه الدعاوى دعوى التجديد في الخطاب الإسلامي، تلك التي تبنى تنظيرها فرقاء متعددون حملوا في طيات مواقفهم المتباينة رؤى مختلفة استندت إلى أولويات ومسلمات بذل كل منهم محاولات وجهودا في تقريرها ومحاولة رد كل ما يشكل عقبة في سبل التسليم لها.

فالتجديد الذي بشرت به الأحاديث النبوية يعني العودة بجيل الأمة إلى موافقة هدي القرون المفضلة في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، عقيدة وشريعة منهجا وسلوكا، أما مفهوم التجديد كمصطلح معاصر فقد داخله انحرافات فكرية متباعدة نتجت عن اختلاط في إدراك الثوابت العقدية التي لا تقبل التشكيل والتنازل والمتغيرات التي هي مناط المرونة والتكييف.

ولاشك أن هذا الخلط في الثوابت وإنما هو تعبير عن حالة الاضطراب العقدي الذي شكل بدوره خطرا كبيرا على حقيقة الدين الذي يلزم المسلمين التمسك به

وكينونته التي بها عرف النبي أمته وعرف. وأعني بذلك أن التجديد إنما يستمد نقاءه من صفاء عقيدة المجدد ونقاءها وإن ظهر متعدد الاتجاهات متغاير الهويات إلا أن الثبات على العقيدة الصحيحة يمثل نجاحا ظاهرا وتفوقا في تجديد الدين وهو استهلال بالثبات على أصول الدين في كل مناحيه العقدية والتشريعية وكذلك السلوكية.

ومن هنا فإن الحديث عن التجديد من منطلق عقدي وموقف سلفي يعني نبذ البدع وقمع المبتدعين، والحفاظ على أصل الدين وهو التوحيد بعيدا عن المخالفات التي تبرز كنتائج خاطئة عن قصور في إدراك التجديد الذي هو حقيقة الثبات على طريقة السلف رضوان الله عليهم.

واختيار المنهج المعتدل والمسلك الوسط في تحرير الحق عند عرض هذه القضية يستلزم شيئا من التعريج إلى بيان المسالك المنحرفة في قضية التجديد، فإن مفهوم (تجديد الخطاب الديني) تتنازعه فئتان هما على طرفي نقيض:

الأولى: فئة تعتقد بأهمية التجديد في الخطاب الديني ولكنها تظن أنه لا تجديد إلا بتمييع الثوابت العقدية التي يمثلها حق النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعه وطاعته وتحريف الكلم وتبديد حقائق الدين بتطلعات فردية تهدف إلى مواكبة العصر ومنازعة الحضارة الغربية قيمها وأخلاقها. وهذه بدورها كانت محلا لتشرب المذاهب الفكرية الوافدة المنحرفة والتي حملت الكثير من المخالفات العقائدية بين كفر وابتداع المخالفة لعقيدة الإسلام كما ورثه علماء المسلمين عن جيل الصحابة والتابعين.

الثانية: جماعات إسلامية تظن في مفهوم التجديد إطاحة بخطاب الدين ونزوع نحو التحرر من مبادئه وأسسه[1].

والحق أن التجديد في الخطاب الديني ضرورة تقتضيها أهمية الحفاظ على نقاء العقيدة الإسلامية أولا، وصحة المنهج التشريعي، فلا بد لسلامة العقيدة أن تبقى نقية مستمدة من مصادر التلقي الكتاب والسنة.

وإذا كان صفاء العقيدة أصل الاستقامة على الدين الذي بعث به المصطفى صلى الله عليه وسلم بأسسه ومبادئه وتعاليمه كلها، وحرز عظيم يقي من الانحراف في اتباع الاحكام ومسائل الدين فإن الحرص على تجديد الدين بتصحيح العقيدة يعد صرحا شامخا في جهود العلماء الذين بددت طاقاتهم بدع المخالفين وقمعت مؤلفاتهم الوان الخرافات والانحرافات.

(المبحث الأول)

حقيقة التجديد في الخطاب الديني

(المطلب الأول)

تعريف التجديد و الخطاب الديني

التجديد في اللغة تصير الأمر جديدا بعد اندراسه، وفي المصباح:"الشيء يُجِدّ" بالكسر "جِدَّةً" فهو "جَدِيدٌ" وهو خلاف القديم و"جَدَّدَ" فلان الأمر و"أَجَدَّهُ" و"اسْتَجَدَّهُ" إذا أحدثه "فَتَجَدَّدَ".[٢]

"وتجدَّد الشيءُ صار جديداً وأَجَدَّه وجَدَّده واسْتَجَدَّه أَي صَيَّرَهُ جديداً"[٣].

"ولا يكون التجديد إلاّ بعد استهدام"[٤].

أما لفظة الخطاب فهو المحاورة والمحادثة بين طرفين، يقال: خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا[٥]،وهي من المفردات العربية التي استعملها علماء الأصول في تعريفاتهم، كتعريفهم للحكم بأنه:" خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين، اقتضاء أو تخييرا أو وضعا"[٦].

وفي استعماله هنا ينصرف إلى معنى أوسع مما عهده الأقدمون منه، وقد يكون تحديد المراد به بعبارة مختصرة من الصعوبة بمكان لأن استعماله من الإسلاميين على تعدد مناهجهم أضفت على مفرداته أبعاد بنيوية يصعب معها صبه في قالب لغوي معين، ولكن لا يمنع هذا من تقريب المراد به هنا، فالخطاب هنا يعني استخدام المفردات الدينية المعرفية بحسب التوجهات المختلفة في عملية التواصل الدعوي لبناء ركائز معينة أو بعث حقائق غائبة يهدف صاحب الخطاب ترسيخها في وعي الأمة.

والحق أن التجديد يستند في حجيته إلى اعتماده على مصادر التلقي في الإسلام، القرآن الكريم والسنة المطهرة؛ منهما يستمد أهميته ومكانته في ترشيد الدعوة وإلى التمسك بأحكام الإسلام وتعاليمه المتعلقة بالاعتقاد والتشريع؛ النابعة منهما نصا أو استنباطا أو موافقة، فالخطاب الديني، محكوم باجتهاد البشر ومحدودية قدراتهم ولكن صادقه نابع من صميم الاعتقاد بكفاية مصادر التلقي في الإسلام لهداية الناس وإقامة حياتهم على أسس الحق والخير.

ويعتبر الخطاب الديني مقابلاً للخطاب الوضعي الذي يستند إلى العقل المحكوم بقدراته والمحدود بمصادره في النظر إلى مسائل الوجود والاستدلال عليها، والحياة، والإنسان ومصيره إلى غير ذلك.

وبهذا فإنه يعم الكثير مما يطرحه العلماء والدعاة والمنتمون إلى المؤسسات الإسلامية في بيان الإسلام والشريعة، سواء كان ذلك من خلال الخطب أو المحاضرات أو التأليف أو البرامج الإعلامية الأخرى، وقد يدخل في ذلك المناهج الدراسية الدينية في المدارس والجامعات الشرعية، بل يمكن أن يوسع مفهوم الخطاب الديني ليشمل النشاط الإسلامي والنشاط الدعوي وعمل الجماعات الإسلامية والمؤسسات الإسلامية بشكل عام الفقهي منها والعلمي والدعوي والتربوي

وإذا كان المقصود الأول هنا؛ هو معرفة الخطاب الديني الصحيح وطريقة التجديد فيه بحيث تصير الأمة إلى منهج السلف الأوائل في تحكيم الوحي ومفهمه فهما نقيا بعيدا عن البدع والخرافات فقد ندرك أن مغزى الخطاب الديني؛ الدعوة إلى الإيمان بالله تعالى وتوحيده ومحاربة الشرك بأنواعه وبذل كل ما في الوسع من أجل تحقيق هذه المقاصد العظيمة التي أتت دعوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام هادية إليها دالة على سبل تحقيقها وتطبيقها.

يقول الإمام ابن تيمية:" ان من اعظم النعم على من اراد الله به خيرا ان احياه إلى هذا الوقت الذي يجدد الله فيه الدين ويحيى فيه شعار المسلمين واحوال المؤمنين والمجاهدين حتى يكون شبيها بالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار فمن قام في هذا الوقت بذلك كان من التابعين لهم بإحسان الذين رضى الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ابدا ذلك الفوز العظيم"[٧].

فتجديد الخطاب الديني يقصد تحقيق الإيمان بما جاء به الرسل تصديقا بمكانتهم حبا وتعظيما واتباعا وتسليما، أيمانا يقينيا بكل ما دعوا إلى العمل من أجله رجاء وخوفا من حقائق الوعد والوعيد والجزاء والعقاب.

وهذا هو جوهر الخطاب الديني فالعقيدة هي روح العمل الإيماني وأصله وأساسه.

وكما تعلق الخطاب الديني بالدعوة إلى هذه الأصول العظيمة فقد عم لعموم شريعة الإسلام، فاتجه إلى تطبيقاتها على الأحكام ومسائل التشريع والأمر والنهي والسعي إلى تحقيق الكمال المنشود على نطاق الفرد والمجتمع.

هذا هو الخطاب الديني الذي ينطلق مما شرعه الله لعباده، وارتضاه لهم عن طريق الرسل ليكون لهم عوناً على فهم أنفسهم، ونوراً لأبصارهم، وهداية لبصائرهم، وتوجيهاً لعقولهم وسمواً لأخلاقهم، ورفعة لحياتهم، مصداقاً لقوله تعالى: (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين* يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم) (المائدة: ١٥-١٦) وهذه الحقيقة العظيمة في أهمية التجديد بشرت بها السنة المطهرة: عن أبي هريرة، رضي الله عنه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: « إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها » [٨].

وجاء في شرح الحديث أن المراد بالأمّة، أمة الإجابة بقرينة إضافة الدين إليهم.

وتجديد الدين إنما يتم بتعاهد هذه الطريقة الإسلامية والمبالغة في الاحتياط لحفظها؛ بإعلاء أعلامها وإحكام أحكامها ورفع منارها، وتأييد سننها، وتبيينها للناس فالمجدد يجدّد لها دينها أي يبين السنة من البدعة ويذل أهلها[٩].

ولا يتميز التجديد إلا مع الاختلاف والتباعد عن حقائق الدين وإنما تتبين حقائق التجديد بعد الدروس؛ وذاك هو غربة الإسلام.[١٠] يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهكذا يتغرب في كثير من الأمكنة والأزمنة ثم يظهر حتى يقيمه الله عز وجل كما كان عمر بن عبد العزيز لما ولى قد تغرب كثير من الإسلام على كثير من الناس حتى كان منهم من لا يعرف تحريم الخمر؛ فاظهر الله به في الإسلام ما كان غريبا".[١١]

وقد اجتهد الكثير من العلماء في تحديد مجدد كل قرن والمهم هنا أن محور اجتهادهم في اختيار المجدد دار على حقيقة واحدة وهي أثره في العودة بالمسلمين إلى حقيقة الإسلام، بتحقيق التوحيد والإيمان ولهذا كان أكبر آثار المجددين قمع البدع وألوان الشرك ودعوة الناس إلى التزام منهج الأنبياء في الإيمان بالله تعالى وتوحيده. لذا رأى اهل العلم عدم حصره في شخص معين وأنه يصدق على كل من نفع الأمة بالدعوة إلى حفظ السنة وقمع البدعة. [١٢]

فـ"يجدد لها دينها"؛ أي "يبين السنة من البدعة ويكثر العلم وينصر أهله ويكسر أهل البدعة ويذلهم قالوا ولا يكون إلا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة قال ابن كثير: قد ادعى كل قوم في إمامهم أنه المراد بهذا الحديث والظاهر أنه يعم جملة من العلماء من كل طائفة وكل صنف من مفسر ومحدث وفقيه ونحوي ولغوي وغيرهم".[١٣]

(المطلب الثاني)

نماذج من التجديد السلفي في الخطاب الديني

وأضرب لذلك مثالا بدعوة الإمام ابن تيمية رحمه الله، كأنموذج للاجتهاد في تجديد الدين الإسلامي والعودة بالأمة إلى تحقيق العقيدة الصافية فقد كان مجددا مبرزا فتح الله على يده بابا لم يكن معهود الولوج في تبليغ الدين والذب عن عقيدته من قبله.

وحقيقة التجديد الفذة التي أتى بها الإمام رحمه الله؛ رسمت منهجا سلفيا عميقا مستنيرا بحقائق التسليم لكل من خطى خطوه في تحرير العقيدة ورد البدع والمخالفات عنها.فقد استمدت نقاءها من صدق المتابعة والاجتهاد الظاهر في التزامها فظهرت موافقتها لمنهج السلف رضوان الله عليهم في اتباعهم للنبي عليه الصلاة والسلام في الباطن والظاهر.

ومعالم النجاح في تجديد الخطاب عند الإمام ينعت من تحقيقه لمنهج التأصيل الذي التزمه لتحرير مسائل الاعتقاد فلا يكاد يذكر اصلا أو مسألة إلا بأدلتها الصحيحة الثابتة الصريحة من القرآن الكريم والسنة المطهرة. بما وجد قبولا عجيبا عند عامة السلفيين المعظمين للأثر والسنة

وحيث ظهر الابداع في تخديم العقل لحقائق الوحي، تميز تجديد الإمام رحمه الله بما لم يكن معهودا من قبل في جهود المجددين؛ فالفكر الأصيل الذي تخطى ديدن الأوائل في التأليف أحدث تغييرا فذا في منهج تحرير العقيدة والذب عنها.

فتمت على يديه قولبة المنهج السلفي بمنطق مؤصل جديد يعتني أشد العناية باستنباط القواعد والأصول المنهجية للسير عليها في تأصيل الحق ورد الباطل وشبهه.

وكانت طريقته خادمة لمقام الاتباع حيث التسليم لحقائق ما جاءت به النبوة ليقاوم بدع المخالفين العقلية آنذاك، وظهر مؤلفه العميم النفع " دفع تعارض العقل والنقل "، ليكون فصلا بين هواتف التجديد العقلي الشرعي الصحيح، وبين أهواء العقول وشبهاتها التي تدعي تجديد الدين بإحداث البدع بأساليب غير معتادة

فالمقياس الصحيح الذي به تمحص الآراء ليحقق مقام التجديد هو العودة إلى طريقة الأنبياء، حيث التواؤم البديع بين العقل الصحيح والنقل الصريح ليتم التسليم بأمر الله تعالى وأمر نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم، وبهذا صرح منوها بشأن الطريقة السلفية، بأن كل ما كان" موافقا لما جاءت به الرسل والكتاب والسنة من نفي أو إثبات قلنا به، وإن كان باطلا مخالفا لما جاء به الكتاب والسنة من نفي أو إثبات منعنا القول به، ورأوا أن الطريقة التي جاء بها القرآن الكريم؛ هي الطريقة الموافقة لصريح المعقول وصحيح المنقول، وهى طريقة الأنبياء والمرسلين"[١٤].

لقد أرسى الإمام قواعد التفكير النبوي السليم الهادي الذي يسلم لماجاءت به الرسل والأنبياء عن الرب تبارك وتعالى، فإن: " الهدى الحاصل لأهل الأرض إنما هو من نور النبوة، وأهل الهدي والفلاح هم المتبعون للأنبياء، وهم المسلمون المؤمنون في كل زمان ومكان، وأهل العذاب والضلال هم المكذبون للأنبياء "[١٥].

إنه لتجديد يقرع مسامع التاريخ في تنقية الفكر والعودة به لنور العقيدة الصافية من قوانين البدع العقلية التي تغلغلت في مناهج الاسلامين آنذاك وحكمت فيها بمناوءة مسالك الاتباع واختلاق الفوارق بين العبادة والفكر الديني الاعتقادي[١٦].

فأبرز جهدا عظيما ليجدد خطاب الفكر فيرد عنه زيف الرأي بصدق التعقل الفكري المتبع محققا بذلك مقام المتابعة في تحرير أصول الإيمان والتوحيد والقدر والشرع، نافيا عنها أنواع البدع والضلالات من شتى المذاهب الموجودة آنذاك.

ومن مظاهره التزام ألفاظ الشارع وعدم الحيدة عنها أولا وفي فهمها وكيفية تطبيقها ثانيا، مطبقا بذلك قاعدة الاعتصام التي عليها بنيت حقائق الدين جملة وتفصيلا يقول الإمام:" فإن كان الإنسان في مقام دفع من يلزمه ويأمره ببدعة ويدعوه إليها؛ أمكنه الاعتصام بالكتاب والسنة، وأن يقول لا أجيبك إلا إلى كتاب الله وسنة رسوله، بل هذا هو الواجب مطلقا، وكل من دعا إلى شيء من الدين بلا أصل من كتاب الله وسنة رسوله؛ فقد دعا إلى بدعة وضلالة، والإنسان في نظره مع نفسه ومناظرته لغيره؛ إذا اعتصم بالكتاب والسنة هداه الله إلى صراطه المستقيم، فإن الشريعة مثل سفينة نوح عليه السلام؛ من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق". [١٧]

ومن نماذج التجديد السلفي المبارك؛ ماحققه الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، من دفاع عن العقيدة وإماطة مالحقها من مخلفات الجهل والابتداع، فقد سعت جهوده المباركة إلى تحقيق الإسلام، كما يمكن أن يفهم من تعاليم وسيرة رجال السلف الصالح.

وتضمنت جهوده عددا من العناصر التجديدية والتي يعود استيحاؤها في حقيقة الأمر إلى أصالة المنهج السلفي الذي استقت من هذه الحركة مبادئها وأسسها.

فقد قدم نموذجا حيا لأمة مسلمة تحكم شريعة الله ورسوله، متأثرا متأسيا بمسلك السلف الصالح كالإمام أحمد والإمام ابن تيمية، وجهود الإمام المباركة برزت في تحقيق التوحيد ونفي ماعلق بالمعتقدات من شرك وبدع في الواقع الحي، فلم تبرز في المؤلفات كما برزت حية مشرقة عاشها الناس واقعا يعيد الأمة إلى تحقيق مجدها التليد.

فكان جهده محقا في حصر السلطة التشريعية في يد الله ورسوله، أي في القرآن والسنة، ورفض أي تساهل فيما يتعلق بتحكيم الشريعة وهذا من أعمق عناصر التجديد في النواحي العقدية حيث أعاد أصالة التسليم لحقيقة الإيمان بالله تعالى، فقد

اعترى فهمها في تلك الآونة ضعف وقصور لهيمنة الفكر الإرجائي آنذاك، والذي يرى إرجاء العمل عن مسمى الإيمان بدعوى أن الإيمان هو مجرد ما في القلب [١٨].

المطلب الثالث

ضوابط التجديد في الخطاب الديني

اختلفت الرؤى في تحديد المجددين وتناثرت أقوالهم في توجيه أقوال العلماء السابقة واللاحقة في ذلك، فلابد من وجود ضوابط واضحة توزن بها اعتبارات الباحثين في ترجيح أصالة الخطاب التجديدي، ويمكن إجمالها تحت محورين أساسين، وهما:

- الثوابت والمتغيرات في الخطاب الديني
- شروط المجدد الديني

فالأول متعلق بالخطاب الديني، والثاني بمن يتصدى لاختيار مفردات الخطاب الديني.

(المسألة الأولى)

الثوابت والمتغيرات في الخطاب الديني

تبين أن حقيقة التجديد المشروع أثمرت العودة بالمسلمين إلى مآثر القرون المفضلة عقيدة وشريعة منهجا وتطبيقا، فالخطاب الإسلامي الأصيل يقوم على مبادئ ومناهج، لا يمكن أن يتطرق إليها تعديل أو تصحيح وهذه هي التي يطلق عليها مصطلح الثوابت، لأن بقاءها وصفاءها برهان على أصالة الهوية الإسلامية للخطاب الديني.

ومع ذلك فلا يمنع أن يتدخل الجهد البشري في تبليغها فيراعي أهلية السامع وتقديم الأولويات وقواعد التصحيح المنهجي، كقاعدة ترجيح المصلحة، وهنا تتدخل المتغيرات في الخطاب الديني لا من أجل المصادرة على الثوابت وإخضاعها لعوارض الاجتهادات النسبية ولكن من أجل تحقيق أعلى درجة من المصلحة المرادة منها، يقول شيخ الإسلام رحمه الله:" إن المسائل الخبرية العلمية قد تكون واجبة الاعتقاد وقد تجب في حال دون حال وعلى قوم دون قوم وقد تكون مستحبة غير واجبة وقد تستحب لطائفة أو في حال كالأعمال سواء وقد تكون معرفتها مضرة لبعض الناس فلا يجوز تعريفه بها كما قال على رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون أتحبون أن يكذب الله ورسوله وقال ابن مسعود رضي الله عنه ما من رجل يحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم "[١٩].

وهذه الحقيقة العظيمة وهي إبقاء الثوابت وعدم منازعتها أولوية البقاء ترتبط به حقيقة لا تقل عنها أهمية، وتتمثل في الدعوة إليها بخطاب لا يتجاوز حدود البيان والإفهام، فغاية عمل المجدد فيه تتمحور في سبل تقريره وبيانه ونفي الشبه عنه، يقول الإمام ابن القيم:" فكيف يسلط التأويل على كلام من لا يجوز عليه الخطأ والغلط والتناقض وضد البيان والإرشاد هذا مع كمال علمه وكمال قدرته على أعلى أنواع البيان وكمال نصحه وهداه وإحسانه وقصده الإفهام والبيان لا التعمية والإلغاز...

ولهذا لما سلط المحرفون التأويلات الباطلة على نصوص الشرع فسد الدين فسادا لولا أن الله سبحانه تكفل بحفظه وأقام له حرسا وكلهم بحمايته من تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين لجرى عليه ما جرى على الأديان السالفة ولكن الله برحمته وعنايته بهذه الأمة يبعث لها عند دروس السنة وظهور البدعة من يجدد لها دينها ولا يزال يغرس في دينه غرسا يستعملهم فيه علما وعملا، وكما أن التأويل إن سلط على علوم الخلائق أفسدها فكذلك إذا استعمل في مخاطباتهم أفسد الأفهام والفهم ولم

يمكن لأمة أن تعيش عليه أبدا فإنه ضد البيان الذي علمه الله الإنسان لقيام مصالحه في معاشه ومعاده وقد تقدم تقرير ذلك بما فيه الكفاية[٢٠]

وكما تظهر الحاجة لوجود المتغيرات في عرض المسائل الخبرية يظهر الحاجة إليها في النواحي التشريعية المتعلقة بالأحكام، ولذلك فإن الدعوة إلى تجديد الخطاب الديني لا يعني بأي حال المساس بثوابت العقيدة وأصول الشريعة؛التي لا خلاف عليها والتي لا تقبل تغيرات أو تعديلات وإنما التجديد يكون في الفروع والمتغيرات التي تطرأ على الواقع الإسلامي وتحتاج إلى رؤية جديدة ومعاصرة في التعامل معها، وبخاصة أن الإسلام أكثر الشرائع السماوية مرونة وقابلية للتجديد واستيعاب كل المستجدات ويرفض الجمود والانغلاق، لذلك أقر الإسلام الاجتهاد كآلية مشروعة ليعطي المسلمين الفرصة كاملة للابتكار والإبداع ومواكبة كل العصور.

(المسألة الثانية)

شروط المجدد في الخطاب الديني

التجديد هو مهمة العلماء العاملين الذين استحقوا شرف متابعة النبي صلى الله عليه وسلم في تصحيح العقائد وإقامة الشرائع، فإن في بشرى النبي صلى الله عليه وسلم " إشارة إلى ما من الله تعالى به على أهل الإسلام من الأئمة الهداة للأنام عليهم السلام ومن سائر العلماء الأعلام والصالحين الكرام؛ يجدد بهم من الآثار ويوضح بهم من المشكلات ويبين بهم من الدلالات ويرد بعلومهم من الجهالات ويؤيد بهم من الكرامات وصادق المبشرات من رؤيا الحق الواردة في محكم الآيات وصحيح الروايات "[٢١] فالتجديد هو عمل (الفرقة الناجية)، وهم (أهل السنة والجماعة): والفرقة الناجية هي السائرة على نهج الرسل – عليهم الصلاة والسلام – في الاعتقاد وفي غيره، وهي فرقة من ثلاث وسبعين فرقة [٢٢]، استحقت النجاة باتباعها سبيل المؤمنين،فقد ورد لفظ الحديث في بيانها:(ما أنا عليه وأصحابي)[٢٣]، وهذا يعني موافقة

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة أصحابه الموافقة لها في الأقوال والأفعال، فهو منهج معلوم ظاهر التزامه مناط الهداية والنجاة.

وقد تعلق الوعيد بمخالفة هذا المنهج والبعد عنه، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾(النساء:١١٥)

يقول شيخ الإسلام: "فهكذا مشاقاة الرسول واتباع غير سبل المؤمنين: ومن شاقه فقد اتبع غير سبلهم، وهذا ظاهر، ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقه أيضا، فإنه قد جعل له مدخلا في الوعيد، فدل على أنه وصف مؤثر في الذم، فمن خرج عن إجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم قطعا"[٢٥٢٤]

" إن التجديد لابدّ أن ينطلق من وضوح في الاعتقاد: في الإيمان، وفي توحيد الأسماء والصفات، والولاء والبراء، والعبادة، والتشريع، بحيث يكون مذهب أهل السنة والجماعة في جميع ذلك هو المنطلق الأساسي للتجديد "[٢٦].

ويمكن الإشارة إلى أهم ما يجب أن يتصف به المجدد في ضوء البيان المسبق لحقيقة التجديد المشروع في الخطاب الديني:

١ـ العلم الشرعي الصحيح، فقد ذكر العلماء أن هذا هو أهم ما يتميز به المجدد حيث الإلمام الواسع بأصول الشريعة وفروعها، وجاء في عون المعبود:"المجدد لا يكون إلا من كان عالما بالعلوم الدينية"

يقول الإمام ابن القيم: " العالم بكتاب الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة فهو المجتهد في أحكام النوازل يقصد فيها موافقه الادلة الشرعية حيث كانت ولا ينافي اجتهاده تقليده لغيره أحيانا ".[٢٧]

٢ـ الخبرة بواقع الأمة والعلم بأحوال المسلمين بحيث يفطن إلى مواطن الخلل في الاعتقاد أو السلوك؛ ويعمل باجتهاد لإصلاح ما فسد في كل ذلك،يقول شارح سنن أبي داود في بيان صفات المجدد:" من كان عزمه وهمته آناء الليل والنهار إحياء السنن ونشرها ونصر صاحبها، وإماتة البدع ومحدثات الأمور ومحوها وكسر أهلها باللسان، أو تصنيف الكتب والتدريس، ومن لا يكون كذلك لا يكون مجددا البتة، وإن كان عالما بالعلوم مشهورا بين الناس "[٢٨].

(المبحث الثاني)

الاتجاهات المخالفة في حقيقة التجديد للخطاب الديني

(المطلب الأول)

مفهوم تجديد الخطاب في الاتجاه الغالي

وهذا الاتجاه يفهم التجديد على أنه التغيير أو التطوير، أي تغيير الخطاب الديني: المحتوى والمضمون، وليس الطريقة أو الأسلوب، بحيث تصير مهمة الخطاب الديني: إقرار الواقع أو إيجاد المبررات له بمحاولة إضفاء الصبغة الشرعية عليه، وذلك بدعوى عدم القدرة على مواجهة تيار العولمة التطبيعي القاهر، فهو يصرح أولا بنبذ تقديس الاتباع وطرح التزام منهج العبودية المشرع من الله تعالى والمبلغ من جهة نبيه صلى الله عليه وسلم، يقول عابد الجابري "لقد كانت السلفية كافية وفعالة وإجرائية يوم كنا وحدنا في بيت هو بيتنا وبيت لنا في نفس الوقت، أما وقد أصبحنا جزءا في كل فإن الطريق الوحيد لإثبات وجودنا والحفاظ على خصوصيتنا داخل هذا الكل هو طريق التعامل معه بالمنطق الذي يؤثر فيه، منطقه هو "[٢٩].

وعن استخدامهم لمصطلح التجديد، كنوع من تحديث الألفاظ اللغوية وتحديثها ليكون دالا على مبادئهم المعلنة أو الخفية فهذا من أهم المداخل الخطير التي تعمل على تلبي الحق بالباطل وإضفاء نوع من الجمال المرجعي إلى أساليب التزوير المنهجي،

يقول حسن حنفي:" إن مجرد تجديد اللفظ بإعطاء فرصة للفكر، كي يعبر عن نفسه بلفظ جديد يكشف عن مواطن في الفكر أخطأها الفظ القديم، وقد لا يكون المعنى المكتشف في اللفظ موجودا بالفعل في الفكر القديم، بل قد يكون إسقاطا من الروح المعاصرة على اللفظ القديم، وإذا لم تجد فيه أي قراءة جديدة لهذا اللفظ القديم، فلو حدث ذلك لكان شيئا طبيعيا فاللغة كالحضارة متطورة، وبتطور الأفكار وتجددها تتطور الألفاظ وتتجدد،فالتجديد عن طريق اللغة ليس عملا شكليا، بل هو عمل يمس المضمون "[٣٠].

فالتجديد عند هذه الطائفة يعني: قراءة العصر بلغة محدثة تنفر من موافقة الشريعة الإسلامية، وتحكيمها في كل صغيرة وكبيرة، بدعوى التواءم مع تطلعات العصر لمواكبة الحضارة الغربية وعدم الخروج عليها في المضامين الحضارية، أو الرؤى الفكرية والاجتماعية المتعلقة بها.

وبالتالي فهي تنفي إمكانية تطبيق مضمون الخطاب الإسلامي كما فهمه السلف سابقا وطبقوه في واقع حياتهم، وتدعو إلى إيمان عصراني يحاول احداث تواؤم بين حديث الفطرة في الكينونة البشرية وبين تطلعات العالم لإحداث اتفاقية إيديلوجية (فكروية) تراعي المصالح المشتركة، وترمي إلى تطبيع العلاقات بين الأمم بما يخدم المصالح الغربية.

وهذه مبارزة ظاهرة لمنهج الاتباع والتحكيم لشرع الله تعالى القائم على تمام التسليم لأمر الله تعالى ورسوله، ففيه مخالفة ظاهرة لحقائق عقدية كبرى تبرز في عدم مراعاة حقيقة التوحيد العلمي والعملي الذي يقوم على منهج الاستسلام التام لما بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه، قال تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيا شجر بينهم ثم لا يجدو في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)

وكما أنها قولبة لتيار العولمة الفكري المناهض لحقائق الإيمان بمنهج مبتدع يلتزم ألفظا إسلامية، يخالف في أصله معتقد الايمان بالله تعالى ونبيه المبلغ عنه، أما مخالفته لحقيقة الإيمان بالله تعالى؛ فلأن الإيمان بكونه تعالى خالقا لا يصح إلا بالإيمان بأنه الرب المشرع، قال تعالى (ألا له الخلق والأمر)، وأما مخالفته لحقيقة الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم، فلأن الإيمان به صلى الله عليه وسلم قائم على تمام الاتباع لاعتقاد كفايته في التبليغ، ووفق قولبتهم هذه لم يبق لمفهوم الاتباع مكانا.

فإن المتابعة ذات العمل الذي يناصف التصديق في حقيقة الإيمان؛ فلا قيام له إلا بها، فالعمل إذا لم يراع فيه شرط الإتباع انتفى حكم قبوله، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴾ [محمد: ٣٣]

وانتفاء هذا الحكم فيه يقضي ببدعيته، لأن البدعة مردودة؛ لهذا وجد من العلماء من حرص على إضافة السنة في تعريف الإيمان؛ لزيادة التأكيد على أهمية الإتباع في تحقيق الإيمان من الأعمال، فحين" سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة، لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة".[٣١]

وبنظرة جادة فإنه يجب التنبه إلى أن تحقيقهم لهذه الأهداف أو بعضها في الواقع ليس مستحيلاً شرعًا أو عقلاً؛ فالله عز وجل تعهد بحفظ الذكر، ولكنه لم يتعهد بحفظ معانيه في كافة عقول المسلمين وقلوبهم، ومسيرة الانحراف في فهم الكتاب والسنة وتطبيقهما مسيرة قديمة، حقق فيها أعداء الإسلام نجاحات لا يستهان بها، ومن هنا يمكن القول: إن المعوَّل عليه في الحفاظ على هذه المعاني من التحريف والتبديل وتطبيقها في واقع المسلمين في أي وقت وأي مكان: هو ما يقوم به أهل الحق أنفسهم

بحسب جهدهم ووفق سنن التغيير التي تسير بها حركة المجتمعات، وليس وفق الأماني والنيات[٣٢].

قال صلى الله عليه وسلم:(لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله، وهم كذلك) [٣٣]، "والحق يحتاج في معرفته إلى فقه النصوص، كما يحتاج لمعرفة موازين الاجتهاد وقواعده الصحيحة،فالشهادة لهذه الطائفة أنها على الحق، شهادة لها بمعرفة ميزان الحق في العقائد والأصول، وطرق الاجتهاد في الأمور المستجدة، حتى وقت الساعة، وذلك شهادة على وجود الميزان في هذه الأمة وبقائه" [٣٤]

(المسألة الأولى)

أبرز قواعد الاتجاه الغالي

إن هذه الاتجاهات الفكرية الجديدة من أجل أن تحقق ما يرنو إليه أصحابها تجد في طريقها عقبات كؤود تستلهم بقاءها من عمق التاريخ وأصالة التراث وضخامة الرصيد الموروث، فليس من اليسير على هؤلاء أن يذبذبوا قناعات راسخة في ضمير العقل الواعي بدين الله، لهذا عمدوا إلى صنع ألغام يناط بها أحداث ثقوب في قاعدة البناء حتى يسهل الاختراق[٣٥]، فأحدثوا تنظيم عبثي، إن صح الجمع بينهما أرادوا به الإسقاط على كبرى القضايا وأعمق المفاهيم، فامتدت عقولهم لتنال من ركائز الخطاب الديني المستقيم لتعبث بقواعده بخلق أوضاع عبثية تهدد الثوابت وترمي المسلمات بدعوى التآلب على صياغة الخطاب وفق الأهداف، والخضوع للتبعية الفكرية المهيمنة في وسط ما، فتآمرت على خلع مرجعية شرعية على تلك الأوضاع الفكرية الجديدة، منمقة بدعوى الاهتمام بالمصالح والعمل من أجل المقاصد، فلم تقنع بالتسليم لهيبة النص الشرعي بل كلفت العقول أن تفتح بابا للتأويل تلج منه بحجج الاجتهاد المفتوح والقراءة المستنيرة؛ لتصهر عقبات الخلاف الموروث مع الغرب

في بوتقة التجديد، فلا تبقى ثوابت تصد ولا مسلمات ترد، ولعلي أشير إلى أهم تلك القواعد مع بيان خطرها على الدين والعقيدة هنا:

١ـ **قراءة النص الشرعي بقواعد عقلية ذاتية،** حيث يجد العقل عند هؤلاء المجددين تقديرا كبيرا قد يفسح له المجال في تأويل النص تأويلا يلغي مقومات البيان الشرعي فيه، فتفسير الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين وجهود العلماء المقطوع بإمامتهم على مر الزمن ما هي إلا قراءات بشرية يصح عليها الزيادة والحذف بل والنقض أيضا إذا جد الأمر، فلا يعدو النص بعد ذلك إلا أن يكون نافذة يلج منها لما يريد تقريره على الطريقة التجديدية العصرية، وهؤلاء المجددون على تفاوت في إعمال هذا المبدأ العقلاني في تقعيد النص الديني وفق توجهات تنويرية علمانية.

يقول أحدهم: " يتفق معظم المستنيرين في هذا الحوار على أن"الخطاب الديني"هو غير"الدين" فالدين هو ذلك التنزيل الإلهي السماوي المتجلي في"النص المقدس"، أما "الخطاب الديني " فهو ما تراكم على هذا "النص المقدس"- وحوله - من تفسيرات وتأويلات وشروحات، أنتجها فقهاء ومفسرون ومفكرون، عصرا وراء عصر، ومرحلة وراء مرحلة.

الخطاب الديني، إذن، هو فعل بشرى، من حيث هو قراءة بشر للنص الأصلي، وتأويل بشر للمتن المقدس، وهو بذلك قابل للخطأ والصواب، وعرضة لتدخل المصلحة "السياسية أو الاجتماعية أو الأدبية"، كما أنه عرضة لسوء الفهم أو لضيقه، فضلا عن أنه نسبى، ولذلك كله: يسرى عليه التعديل والتطوير والتجديد"بل والنقض" الذي يسري على كل فعل بشري"[٣٦]

وقد يستدل لهذا المسلك بكلام ابن عربي الضال، يقول أحدهم:" وبما أن لغة النص عرضة للتأويل، وأو كما يقول ابن عربي: " فما في الكون كلام لا يتأول..فمن التأويل ما يكون خطأ عن مراد المتكلم، وإن كان التأويل إصابة في كل وجه سواء أخطأ مراد المتكلم أو أصاب، فما من أمر إلا ويقبل التعبير عنه" ـ ويوظف هذا النقل، ليقول:" وهنا تكمن الأزمة فهل ثبات النص الديني الذي يتبناه السلفيون الذين يبحثون عن النص وطريقة تطبيقه هو الأصل أم قابلية النص للتأويل وتغير طرق تطبيقه وليس ثباتها في فترات التاريخ المتعاقبة"وبهذا يصل إلى ما يريد الإشادة به:"في الواقع أن الخيار الأول هو الذي سبب الأزمة، حيث أصبح التفكير السلفي حبيس الفكر العقائدي الضيق مما ضخم الحساسية العقدية لبعض السلفيين فجعلهم أسرى لشكليات التدين وقضايا الغيب"[٣٧].

وبهذا يخرج هؤلاء عن منهج السلف في كثير من الأصول الاعتقادية؛ مؤداها طعن في شهادة الإسلام فإن شهادة الإسلام تقوم على أصلين توحيد الله تعالى والإيمان برسالة نبيه صلى الله عليه وسلم.

حيث ردوا حقيقة الاتباع النبوي الظاهرة في منهج التلقي عند أهل السنة والجماعة، وقاموا لأجل ذلك بكسر القوانين والمعايير المعتمدة عند الأتباع كآلية مرجعية لفهم النصوص الشرعية في القرآن والسنة، ويزداد بعضهم في تقرير هذه الأسس حتى يعري المجدد عن أي مسؤولية منهجية في اعتبار فهمه واستنباطه من النص المقدس.

ولا يخفى ما في طريقتهم هذه من طعن في مكانة البلاغ النبوي الشريف، حيث أفسدوا دلالة أخباره صلى الله عليه وسلم بأن جعلوها ظنية، فليس هناك خطاب حقيقي شرعي يرجع إليه لفهم المراد الصحيح منها، وبالتالي فقد عمدوا إلى الاستغناء

بأدلتهم العقلية الموهومة، وهذا بذاته طعن في الإيمان برسالة المصطفى حيث القدح في أهم مقوماتها وهو البلاغ المبين، فالنبي عليه الصلاة والسلام بلغ الدين بلاغا تاما ولهذا شهد بالبلاغ وأشهد عليه وشهد له الرب تعالى بهذه الحقيقة الكبرى فقال:(اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)فكمال الدين يقضي بهيمنة أسباب بقائه لأنه الدين المحفوظ وهذا يعني حصول الهداية به ولايمكن أن يتحقق هذا الأصل إلا بكمال فهم حقائقه وثباتها على مر الأزمان

يقول الإمام رحمه الله:" فلا تجد أحدا ممن يقدم المعقول مطلقا على خبر الرسول إلا وفي قلبه مرض في إيمانه بالرسول؛ فهذا محتاج أولا إلى أن يعلم أن محمدا رسول الله الصادق المصدوق؛ الذي لا يقول على الله إلا الحق، وأنه بلغ البلاغ المبين، وأنه معصوم عن أن يقره الله على خطأ فيما بلغه "[٣٨].

٢ـ **الاهتمام بالمصالح والتأكيد عليها؛** وأنها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة إلى غير ذلك من سمات المصالح، حتى يتأتى لهم بتقرير اعتبار الشارع لها من حيث الجملة؛ معارضة الدليل الشرعي التفصيلي " فيجعلون مطلق المصلحة أصلا يفرعون عليه "[٣٩]

وبهذا يجدون المسوغ لهم في ترويج الكثير من الأساليب والقيم العصرية التي تخالف أحكام الشريعة المعلومة ضرورة.يقول محمد عابد الجابري: " فإذا انطلقنا من أن مقاصد الشريعة تؤول في نهاية التحليل إلى اعتبار المصلحة العامة وأن النصوص الشرعية ذاتها إنما تهدف إلى رعايتها صارت المصلحة العامة هي المبدأ الذي يجب أن يسود كل ما عداه، ومهما يكن فإنه لا جدال فيه أن المصلحة العامة تتلون بلون الظروف والمعطيات الحضارية وبالتالي فإن الاجتهاد الذي يعتمدها وينطلق منها سيفقد معناه وجدواه إذا لم يكن اجتهادا متحركا متجددا " [٤٠].

وأضرب لذلك مثالا بموقف عابد الجابري من محاربة فرنسا لحجاب المسلمات في المدارس، فإنه يقر محاربة الحجاب ويحتج بأن التعصب لنوع خاص من الحجاب لا أصل له وأن أي لباس يحصل منه شيء من الستر ولو كان بسيطا يصح أن يسمى حجابا، ولا شك ان هذه مكابرة ومحاولة لتمييع حقائق الدين بدعوى التجديد يقول: " إنه من الجائز لأي مجتهد وفي أي عصر القول في هذه المسألة كما في غيرها من المسائل المماثلة بما يعتقد أنه يصلح لزمانه. لكن الاجتهاد في مسألة لها علاقة بالدين ليس قولا بالرأي المطلق، بل هو اجتهاد في فهم النص وانطلاقا منه ". [٤١]

وهذا يمثل خروجا واضحا على المعهود من حقيقة الحجاب في العرف الشرعي، ومحاولة في تأصيل هذا الخروج على قواعد تحاول الاقتراب من الشرع، فقد ادعى حصر الاجتهاد في فهم النص.وأول نقد يوجه إلى هذا الطرح التجديدي، قدحه لمقام المتابعة فإن تعظيم شأن المقاصد والعناية بها وتفخيم الكلام في المصلحة لا بد أن يأتي متفقا مع مقام المتابعة نابعا منها محققا لمقتضاها وإلا كان منازعة للتشريع وقدحا في حقيقة الإيمان بالرسول عليه الصلاة والسلام، فإن متابعة المصطفى صلى الله عليه وسلم قوام الإيمان المأمور به، قال تعالى:(قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) ومتابعة المصطفى ﷺ المناطة بسنته تعني؛" فعل مثل ما فعل، على الوجه الذي فعل".

وذلك أن متابعة المصطفى ﷺ لابد أن تشمل المنهج والتطبيق، فمن لم يعتقد بوجوب متابعته ﷺ لم يكن في عداد المؤمنين، ومن لم يحققها في عمله لم يأت بالإيمان الذي به يفارق أهل الكفر والضلال.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢].

فمن حقائق الإيمان بالله ورسوله؛" الإيمان بأنه الواسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه، ووعده ووعيده، وحلاله وحرامه، فالحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله، فمن اعتقد أن لأحد من الأولياء طريقا إلى الله من غير متابعة محمد؛ فهو كافر من أولياء الشيطان."[٤٢]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [سورة: الحجرات - الأية: ١٥]

وإنما تدرك هذه الحقائق من جهة تطبيق الصحابة الكرام ﷺ خصوصا الخلفاء الأربعة الراشدين الذين أمر المصطفى ﷺ بالاقتداء بهم؛ لكمال متابعتهم المصطفى ﷺ ظاهرا وباطنا فهم خير القرون؛ قال ﷺ: (خير القرون القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم).[٤٣]

فضلوا بالطاعة وحسن التأسي، امتدحهم الباري وأثنى عليهم، فقال ﷻ:
﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]؛ فرضي عن السابقين الأولين رضا مطلقا ورضي عن التابعين لهم بإحسان. قال عبد الله بن مسعود ﷺ: (من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات؛ فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب رسول الله أبر هذه الأمة قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه؛ فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم).[٤٤]

وبهذا فلا جمع بين الاتباع والاجتهاد بدعوى اتحادهما في الدلالة على الحكم، فلابد أن يكون الاجتهاد خادما للاتباع نابعا من أصله، وبهذا يعقل كيف أن هذه المقولة فيها مصادرة على قاعدة أصولية عظيمة، وهي **لا اجتهاد مع النص** [٤٥]، وقد ظهرت هذه الدعوى في الآونة الأخيرة بحجة أن القاعدة الأصولية هذه تصادر حق

العقل في العمل والاجتهاد، وأن من حق العقل أن يجتهد ويرى رأيه حتى مع وجود النص.[٤٦]

فإن مجال الاجتهاد في الشريعة محصور في كل ما لم يرد فيه نص قاطع أو إجماع صريح [٤٧] وهذه من المجالات المرنة في شريعة الإسلام " وهذه الدائرة هي التي يتوهم العلمانيون أنها الدائرة الخلفية للولوج إلى تبديل الشرع، لكن المناورة مكشوفة، فإن الاجتهاد لا يكون مقبولا حتى تتحقق فيه شروط الاجتهاد من العلم والورع والعدالة والابتعاد عن الآراء الشاذة[٤٨]

وهنا تجدر الإشارة إلى الطريقة المثلى التي سار عليها أئمة السلف في تفسير القرآن الكريم، إذ الأصل المعتمد الذي تقوم عليه الطريقة الصحيحة هو: التفسير إما بنقل ثابت، أو رأي صائب، وما سواهما فباطل.

ويرجع هذا الأصل من حيث المستند إلى ما تواتر من دلائل الكتاب والسنة وأقوال السلف.

ويندرج تحت ذلك الأصل عدد من القواعد المتعلقة بأنواع النقل وترتيبها حسب الأهمية، فلا تصح مجاوزة قول النبي إلى قول غيره مع التيقن من صحته، كما لا يعدل عن القول الصحابي إلى من هو دونه مع وجوده، وإذا اختلف في المسألة على قولين ينظر في أدلة كل منهما وثبوتها من حيث السند، إلى غير ذلك.

ومع عدم وجود تفسير للنص من الأحاديث والأخبار والآثار؛ فإنه يرجع إلى تفسير القرآن باللغة التي نزل بها، ومن هنا يكون مدخل الرأي الصائب؛ حيث يعمل دلالة اللغة إلى أقرب معنى، وأصحه، وأفصحه من معاني اللغة العربية في ضوء ما يرتبط به من نصوص فسرت بالنقل الصحيح. فلا يخرج عن معهود الشارع في مراده من النصوص في الغالب[٤٩].

أما اشتراط العلم بالمقاصد فلم يكن مما عهد عند العلماء اشتراطه لأن التعلق بعلم المقاصد مهمة العلماء الراسخين، فالشاطبي وهو إمام المقاصد يقول عن كتابه الموافقات الذي لم يسبقه إليه أحد في علم المقاصد: "ولا يسمح للناظر في هذا الكتاب أن ينظر فيه نظر مفيد أو مستفيد حتى يكون ريان من علم الشريعة أصولها وفروعها منقولها ومعقولها غير مخلد إلى التقليد والتعصب للمذهب"[٥٠]

٣ـ **الخروج على مصادر التلقي المعتمدة** والتي يحتكم إليها كل مسلم يؤمن بالله ربا وبمحمد نبيا عليه الصلاة والسلام، وهذا واضح من خلال ما سبق فإنهم بضرب نصوص الشرع بغية تقديم المصلحة وإعمال المقصد الذي يرجحونه مناسبا للوقت والزمان يعمدون إلى إلغاء الكثير من الحقائق الشرعية التفصيلية التي علمت بضرورة التدين الصحيح فتلقاها المسلمون جيلا بعد جيل من معين الوحي بأيدي بررة أطهار خلفوا النبي عليه الصلاة والسلام؛ فأخلفهم على مسالك الهدى والرشاد.

وبهذا تتضح مخالفتهم للمنهج السلفي الوضاء الذي حدد طريقة التلقي وبينها كما يجب، فقد أجلى الإمام حقيقة الإيمان برسالة المصطفى ﷺ والنهج الحق الذي به استحق المؤمنون بها النجاة، يقول: " وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية؛ أهل الحديث والسنة الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، وأعظمهم تمييزا بين صحيحها وسقيمها، وأئمتهم فقهاء فيها، وأهل معرفة بمعانيها واتباعا لها؛ تصديقا وعملا وحبا وموالاة لمن والاها ومعاداة لمن عاداها ". [٥١]

ومن خلال هذا النص تتبين حقيقة التسليم في منهج هذه الطائفة الناجية، فقد أجمله الإمام في كمال التلقي والأخذ بما جاء به الرسول ﷺ، وهذا في حقيقته التزام

دين الإسلام، فهو ﷺ إنما شرع الدين بما تلقاه عن الله تعالى. فبلغ عن الله بنور الله تعالى، وعبد الله تعالى بنور الله، ففي التزام طريقة المصطفى ﷺ في تلقي علوم الدين وأصوله وفروعه القائم على كمال التسليم في كل صغيرة وكبيرة؛ يتحقق التصديق برسالته والإيمان بها

ولهذا قال تعالى في حقيقة إيمان الصحابة الكرام ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]

فحين نفى الاختيار أثبت كمال التسليم برسالة المصطفى وحين علقه بالإيمان دل على أن الإيمان هو كمال التسليم بما جاء به عن الله تعالى.

وأصل ذلك أن المصطفى ﷺ معصوم في تلقي الوحي وبلاغه؛ وهذا من أصول الإيمان بأنه رسول الله تعالى، علم صدقه بالأدلة اليقينية الكافية، تابع أمر الله تعالى له بكمال التلقي عنه وحسن البلاغ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ﴾ [المائدة: ٤٨]

(المسألة الثانية)

مقاصد الاتجاه الغالي

١ـ **تطبيع الاجتهاد بما يلائم العصر،** فيعمدون إلى التقليل من شروط الاجتهاد والتأكيد على جانب العقل وأهميته، وقد علم الحق في ماذهب إليه العلماء السابقون في باب الاجتهاد والتأكيد على جانب العلم والتحصيل والمثابرة وملازمة الراسخين في ذلك، ومعرفة القياس بأركانه وشروطه وأقسامه، وعلل

الأحكام وطرق استنباطها من النصوص ومصالح العباد، وأصول الشرع الكلية، فإن القياس مناط الاجتهاد إذ يتشعب الفقه منه، وقد قرر الشافعي رحمه الله أن الاجتهاد هو القياس حتى ينال العالم درجة الاجتهاد[٥٢].

أما تعريف المجتهد عند هؤلاء فإنه:"الشخص المستنير العقلاني الذي يتعامل مع النصوص بنظرة حضارية بعيدا عن التزمت والانغلاق الذي ينظر إلى المقاصد، ولا يقيد نفسه بالنصوص، والذي يسبح في فضاء العقل الواسع بعيدا عن الالتزام بمناهج الصحابة والتابعين وأئمة الدين"[٥٣]

يقول محمد عابد في حكاية منهجه:"ومن هنا يبدو واضحا أن المناداة بالاجتهاد وفتح باب الاجتهاد ستظل كلاما في الهواء مالم يفتح العقل الذي تقع عليه مهمة الاجتهاد، ذلك لأن باب الاجتهاد لم يغلق وإنما انغلق عندما انغلق العقل الذي كان يمارسه"[٥٤]

ولا يخفى ما تحمله هذه الكلمات من معان خطيرة تنافي حقائق الإيمان بالله ربا مشرعا وبنبيه رسولا مبلغا، فالإيمان بالله تعالى لا يتم إلا مع الإقرار بأحقية تشريعه وكذلك الإيمان برسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يتحقق إلا مع التصديق بأنه المبلغ عن الله تعالى وشرعته، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ ﴾ [الجاثية: ١٨].

فلا بد في الشرع الذي هو حقيقة الإيمان وأصله الثابت فيه فعلا وتركا أن يكون هو الشرع المنزل على الرسول ﷺ الذي بلغه عن الله تعالى إلى أمته واستقر أمر لله بطاعة الرسول على حقائقه، وبهذا فرق الإمام ابن تيمية في حق المكلفين بين الشرع المنزل، والشرع المؤول، والشرع المبدل، وبين أن مناط التكليف بالطاعة والاتباع هو الشرع المنزل على الرسول ﷺ ليس الشرع المبدل كتبديل النصارى

واليهود لشريعتهم ولا الشرع المؤول بالاجتهاد الصحيح أو الخاطئ، فإن المجتهد وإن ناله العفو لمحل خطئه إلا أن الإتباع لا يناط به. يقول الإمام:" الشريعة إنما هي كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه سلف الأمة في العقائد والأحوال والعبادات والأعمال والسياسات والأحكام والولايات والعطيات ثم هي مستعملة في كلام الناس على ثلاثة أنحاء؛ شرع منزل وهو ما شرعه الله ورسوله، وشرع متأول وهو ما ساغ فيه الاجتهاد، وشرع مبدل وهو ما كان من الكذب والفجور الذي يفعله المبطلون بظاهر من الشرع أو البدع أو الضلال "[٥٥].

فمن تولى عن الشرع المنزل تولى عن حق الطاعة التي هي مناط الإيمان برسالة النبي صلى الله عليه وسلم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٤٧]

ولو تأمل المنصف لوجد كل عبارات المجددين المنفتحين محاولة للتلمص من حق الطاعة بتزييف الفكر وتلوينه بالشبه الفاسدة، إنها دعوة للتفلت من حقائق الإيمان بالله تعالى وسوله وكتابه وسنة نبيه؛ بهمهمة العقلانية والانفتاح

وهذا الكلام من الجابري وأمثاله محاولة لتمييع الحقائق وأصول الدين بإحداث البدع الفكرية حيث الاستخدام الفاسد للقياس العقلي؛ وكذلك أصول غالب البدع العقلية لذلك حذر العلماء منه وبينوا أن من طلب العلم فيها فإنه لن يخرج عن دائرة الجهل وسيكون سببا لصده عن السنة والطريقة النبوية، وربما طلب طريق آخر في غيرها زاده بعدا عن طريق الحق، يقول الامام ابن تيمية: "ولهذا كان كثير الذم لهذه الحوائل ولطريقة العلم؛ وإنما ذاك لعلمه الذي سلكه والذي حجب به عن حقيقة المتابعة للرسالة وليس هو بعلم؛ وإنما هو عقائد فلسفية وكلامية، كما قال السلف العلم بالكلام هو الجهل، وكما قال أبو يوسف من طلب العلم بالكلام تزندق"[٥٦].

٢ ـ القول بنسبية الثوابت، وربطها بمعايير أخرى:

وهنا يثير أصحاب هذا الاتجاه هالات من الذبذبة حول الأسس المعتمدة لصحة التجديد، فيحتجون بعدم التزام منهج موحد في تعريف الثوابت لدى المعنيين بتوجيه الخطاب الديني، إذ يختلف مفهوم الثوابت باختلاف منهج صاحب الخطاب.

حيث تتدخل وجهات النظر والاجتهادات الفردية والخلفيات المنهجية في تحديد الثوابت وربطها بالأحكام المبنية عليها، فلا يمكن تحديد حقيقة ثابتة تعتمد في بيان ماهيتها، إذ المنطلق في إدراكها هو الهدف المنشود من الخطاب وبهذا تفقد ثبوتها وتبقى في جملة الحقائق النسبية التي تتبع المناهج المتغايرة والأفكار الملونة بلون المؤثرات المختلفة [٥٧] .

وبهذه المعاجلة الفكرية يرفض هؤلاء مبدأ الاحتجاج بالثوابت بحجة عدم اتفاق التيارات الموجودة في أي مجتمع على مبادئ موحدة، مما يدفع مفكروهم إلى استعمال الإيهام بان ما يقررونه يعد منطلقا راسخا لا جدال فيه.[٥٨]

ويؤكد هؤلاء على أن هذه الخلفية المنهجية النسبية في إدراك مفهوم الثوابت وإعمالها تحول دون تطبيق الاجتهاد بمعناه الفضفاض الذي يعتمدونه في تبرير أحكامهم والخروج على القيم الدينية الموروثة، كما رأينا من موقف عابد الجابري إزاء الحجاب مثلا، وبذلك التعميم في دفع نقاء مفهوم الثوابت لدى الأمة يتفلت أصحاب هذا الاتجاه من التزام التأصيل المنطلق من الاهتمام بالثوابت والاعتماد عليها كآلية مرجعية يعتمد عليها في التزام مسلك الإتباع الذي هو مناط عمل المجدد الحق[٥٩].

والمراد هنا الكشف عن أساليب هؤلاء في ضرب أعظم ركيزة يقوم عليها منهج التصحيح والتقعيد وبعث مفهوم التجديد في ميادين الدعوة الخاص منها والعام، فوجود الثوابت والمسلمات في الخطاب الديني بمثابة الركائز والقواعد التي على

أساسها تنبني مفردات الخطاب التجديدي،والتي تفيد في بناء المنهج وتـنظير المقـدمات أو في مجالات التطبيق التوعوي المشترك بين العلم والعمل،أو في كليهما معا، فالحاجـة إلى معرفة الثوابت ولا أقول وجودها؛ لأن الإشكالية عند هـؤلاء لا تتمثـل في حاجـة الخطاب لوجود الثوابت ولكن في إدراكها كحقيقة ثابتة تكيـف الخطـاب ولا تتكيـف بحسبه. أقول الحاجة إلى بيانها من الأهمية بمكان،فكل المحاور الـتي دار حـديث هـؤلاء حولها لتفتيت وحدة الثوابت منهجا وتطبيقا، تجول في فلك واحد وهـو خدمـة الفكـر الليبرالي في تعميق مفهوم النسبية ليتمكن به أصـحاب الحريـات المزعومـة مـن خلـق هالات ضبابية تعمل على ذبذبة فكر المتلقي فتحول دون القبول المنطقي الذي يفرضه تتابع المقدمات العامة والتي يطلق عليها بالثوابت لتعديل اسـتجابة سـلوكية،فكريـة أو عملية.

والمهم هنا أن نؤكد على حقيقة الثوابت في بنية الخطاب التجديدي وأنه لا يمكن تعديل مفرداته لتحقيق مقاصد الشارع إلا بثبات هذه الحقيقة في منهج صانع الخطاب ومتلقيه فكليهما يشترك في أهمية هذه المعرفة، وإن تفاوتا من حيث القابلية تبعا للتفاوت في مناحي العلم والتنظير، أما الخلل العازل الذي يدركه صانع الخطاب في فكر المتلقي نحو هذه الحقيقة فلابد أن يتداركه بمنهجية عملية بناءة تتفق مع مبادراته التجديدية في تحقيق أحكام الشارع ومقاصده.

وإن كـان مصـطلح الثوابـت مـن المصـطلحات المسـتجدة في عـرض مضـامين الخطاب الديني فلا يعني أن دلالته مستحدثة بحدوثه، بل هي أصيلة في حديث العلمـاء منذ القـدم؛ وإن تعـددت عبـاراتهم وألفـاظهم في التعـبير عنهـا، ولـو تأملنـا منـاهج السابقين في تحليل النوازل الفكرية والعملية للحكم عليهـا في عصـرهم لوجـدنا هـذه الحقيقة منهجا راسخا يمتد عرضا في جهود المسبقين من أكابر العلماء الـذين رسـخت هممهم في الدعوة لهذا الدين والعمل من أجل إقامة شرعته.

وعدم التصريح بتسميتها ثوابت يتنزل الحكم بناء عليها لا يعني بحال إغفالها والتقليل من شأنها فالمهم هو توجيه التنازع لصالح الاتفاق وليس العكس، فلو سلمنا بحدوث المصطلحات فلا نسلم بحدوث مدلولاتها إذ المتفق عليه معنى وأي مصطلح لفظي ينطبق عليه لا يصح أن يكون مصادرة لمصطلح آخر يرد على نفس المعنى ويصح التعبير به عليه.

وقد كانت موائد العلماء تتسع لاستيعاب الخلافات اللفظية بغية تطبيق الحكم على الجزئيات المتماثلة.

(المطلب الثاني)

مفهوم التجديد عند الاتجاه الجافي

إن التجديد في الخطاب الديني تتوحد في الإقرار بأهميته جميع المجالات الدينية حيث تتواءم سبلها مع مقتضيات التجديد الذي يفرضه هيمنة الدين على مختلف الأزمنة والأمكنة، فلا يمكن بحال أن يبقى مهيمنا إلا مع ثبات مفهوم التجديد في منهج العاملين به والداعين إليه على جهة الاعتدال والتوسط، وهذا مقتضى ما بشر به النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف.

وحتى تتفق محاور هذا البحث في تعميق هذه الحقيقة ورد الشبهات التي أثيرت حولها بدعوى تطبيق المفهوم من أجل تمييع المبادئ والتجديف نحوها، سألقي بعض الضوء على واقع فكري معايش للدعوة الإسلامية يؤمن بالتجديد ولكن من منطلق يضيق به حتى لا يكاد ينبئ عن قبول منهجي لبواعث التجديد في الفكر الإسلامي، كحقيقة تنطلق من وعي إن هذه النظرة المحدودة الأفق تعمل على تنفير شريحة واسعة من المتدينين الذين يؤمنون بالثوابت ويتطلعون إلا الحفاظ عليها في ظل إعمال القواعد المستنيرة بمنهج تصحيحي يجدد الخطاب وفق هواتف الإيمان والثبات على العقيدة في ظل الإتباع والتزام المحجة ورسوخ القدم في الحجة، فالأمر كما أشرت إلى

ذلك سابقا لا يستقي تبعاته من اجتهادات فردية جزئية بل من حقائق كلية ثابتة في ضمير الوعي الديني المتمثل بحركات الإصلاح التي قدمها العلماء العاملين على مر الأزمنة المسلمة.

وهذا الاتجاه الجامد في فهم التجديد تتبناه طوائف متعددة الانتماءات المذهبية، بين موافقة لروح المذهب الحق أو مائلة عنه، والمهم هنا أن نعي مكمن القصور في مفهوم التجديد عند هؤلاء، فربما يقرب بعضهم من الحق في الكثير من الجوانب ولكن ضيق الأفق يحمله على مخالفة نهج التوسط فيخرج بمخالفات عقدية وأخرى سلوكية قد ينتج عنها مزالق خطيرة في صعيد العمل التجديدي للخطاب الديني والذي به تحفظ العقيدة وتطبق الشريعة في واقع الأمة المسلمة،

فطلبة العلم الذين لا يلتفتون إلى واقع أمتهم فيعملون على نشر ما علموه بلغة تفيد العامة، أو يقبعون في غرف الدراسة والتحصيل بعيدا عن واقع أمتهم ومعرفة ما يكيد لها أعداؤها والعمل في سبيل مواجهة هذا الكيد والعدة له،وينشغلون بالتعصب لمسائل فرعية اجتهادية ومن أجلها يوظفون مشاعرهم حبا وبغضا ولاء وبراء، وربما يقرعون لأجل ذلك أبواب التكفير والتبديع يدرجون في هذا الاتجاه الجافي يقول حفظه الله:" فتحول الطلاب إلى حفظة لا مفكرين يتعالم الواحد منهم بمقدار ما يحفظ من المتون والشروح والحواشي،ولكنه لا يفكر لنفسه ولا يفكر بنفسه،

ففقد العلماء أصالة العلم وأصبحوا مجرد نقلة مقلدين، بل وأضيف إلى ذلك التعصب المذهبي الذي عم الدارسين كل يتعصب لمذهبه الذي نشأ عليه، ويجعل قصارى جهاده من أجل دينه أن يثبت تفوق مذهبه وشيوخه على المذاهب الأخرى وشيوخها،وأن يدخل في معارك من أجل المذهب تتجاوز في كثير من الأحيان حد الجدل باللسان إلى التدافع بالأيدي والأبدان، بل ربما إلى ظلمة التكفير والرمي بالفسق والابتداع ففشت الفرقة والتنابذ بين أصحاب المذاهب المختلفة حتى إن أحدهم قد

يرفض أن يصلي خلف إمام من غير مذهبه بل قد يقاتل أخاه في الصلاة لأنه رآه إلى جواره يرفع يديه أو يضعهما على صدره بما يخالف مذهبه [٦٠]

إن مكمن هذا القصور هو العزوف عن إدراك الفرق بين الثوابت التي لا تقبل التنازل وبين المتغيرات التي وسع الشارع في شأنها فليست هي العروة الوثقى التي تقام عليها عقيدة الولاء والبراء. وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى خطر هذا المزلق ونبه إلى خطورة شأنه على أوساط المؤمنين المتمسكين بدينهم، حيث حذر من الخوارج ونبه إلى صفاتهم التي عبرت عن انحرافهم مع الأسباب التي أدت إلى ذلك، عن أبي سعيد الخدري، يقول، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يخرج في هذه الأمة قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم أو حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر الرامي إلى سهمه إلى نصله إلى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء) [٦١]

وإن عبرت هذه الصورة عن غلو مقيت ظهر ببدعة اعتقادية أنبأت عن خلل في فهم أصول الدين وحقائق الثبات والمرونة فيه، فلربما يتجاوز هذا المنحرف مع قلة الخبرة بواقع الدعاة المجددين على مر العصور الذين علموا فعملوا من أجل إقامة الشريعة في مجتمعاتهم، فلم تكن همتهم منصرفة إلى التحصيل بعيدا عن الإدراك والتطبيق بتنزيل محتوى الاعتقاد والإيمان في قالب مرن يهيئ المجتمع للعمل بناتجه المعرفي السليم.

وهذا أنموذج ناتج عن إدراك حقيقة التجديد بمنهجية تنحرف نحو الجمود والانغلاق، ومن هنا يمكن أن نقف وقفات مع هذا المسلك كما سبق عند بيان المنهج المفرط السابق.

(المسألة الأولى)

أسبابه ومظاهره

عند مطالعة بواعث هذا الفكر على مختلف اتجاهاته التطبيقية سواء على الصعيد العملي أو الدعوي نجد أن غالبها ناتج عن خلفيات تقليدية موروثة أو جهل بحقائق شرعية ثابتة إما في منهج الحكم أو العمل، وقد أشير إلى أهمها هنا:

١ـ اضطراب في منهج التلقي والاجتهاد:

سبق وأن تحدثت في بعض الوقفات السابقة عن أهمية الاجتهاد وأنه من الأسس التي يستقي منها المجدد عمله في العودة بالناس إلى حقيقة التدين المأمور به المتمثل في إقامة شرع الله تعالى وتطبيقه وأن هذا الاجتهاد حتى يصح اعتماده لابد أن تتحقق فيه شرط منها ما يتعلق بأهلية المجتهد ومنها ما يتعلق بالمسائل التي أنيط بها عمل المجتهد، ومن خلال ما تقدم تبين أن الخلل في إدراك هذه الشروط أدى إلى فساد عريض على الصعيد الفكري والتطبيقي، وربما أدى ذلك الخرق في التوسع وإفساح المجال إلى ردة فعل في الاتجاه المقابل حيث وجد بعض الإسلاميين أن القول بالاجتهاد أدى إلى خلل في المناهج حيث رد إليه كل مبتدع أو متآمر على مباني الشريعة وفروعها فعله ذلك إلى باب التوسع في الاجتهاد، فوجدوا في الحكم بإغلاقه أو التقليل من شأنه ما يعتمد عليه في دحر تلك الدعوى فربما خلط بعضهم بين أخطاء المجتهد وبين الابتداع، فاعتمد هذا الطريق في الحكم على كل تصرف يخالف الموروث التفصيلي ولو كان من أهم الأسباب التي يترتب عليها الحفاظ على ذلك الموروث من حيث الجملة.

فطعنوا في بعض الجهود التجديدية المثمرة بحجة وجود بعض الاجتهادات الخاطئة، والحق أن الاجتهاد لا يعني بالضرورة أن يصح الحكم الناتج عن إعمال شروطه.

ولاشك أن النوازل التي تحدث في واقع الأمة المسلمة توجب عناية من المعنين بإقامة العلم الشرعي وهؤلاء قد يضطرهم جدة الأمر وحدوثه إلى الالتجاء لطرق الاجتهاد المتشعبة والتي تلجأ أحيانا إلى اعتماد المصالح والمقاصد في تنزيل الحكم المتعلق بها على أدلة الشرع التفصيلية، دون نزوع لتعطيل أي حكم عملي أو علمي استقرت دلالته من وحي الكتاب أو السنة أو الإجماع.

وهذا يقودنا إلى الحديث عن تعريف المصالح المرسلة التي ربما كان الإشكال في معرفتها محور النزاع الحاصل في المسألة، فالمصلحة المرسلة هي الأوصاف التي تلائم تصرفات الشارع ومقاصده، ولكن لم يشهد لها دليل معين من الشرع بالاعتبار أو الإلغاء، ويحصل من ربط الحكم بها جلب مصلحة أو دفع مفسدة عن الناس"

والمراد بالمصلحة هنا "المحافظة على مقصود الشرع بدفع المفاسد عن الخلق".وقال الغزالي:"هي أن يوجد معنى يشعر بالحكم مناسب له عقلا ولا يوجد أصل متفق عليه"[٦٢].

وقد سميت بالمرسلة لعدم وجود ما يوافقها أو يخالفها في الشرع، وهنا لابد من إدراك الضابط الذي تتميز به المصلحة عن عموم البدع، وهذا ما بينه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، حيث اعتمد النظر إلى السبب الموجب للإحداث كدليل يستند إليه في الفصل بينهما، فما كان الداعي إليه لا يقتضي قدحا في بلاغ الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم الحاجة له، ثم استجدت الحاجة له بعد ذلك فلا يعد سدها من قبيل البدع، يقول رحمه الله: " والضابط في هذا والله أعلم أن يقال: إن الناس لا يحدثون شيئا إلا لأنهم يرونه مصلحة، إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين.

فإن كان السبب المحوج إليه أمرا حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم لكن من غير تفريط منه فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه.

وكذلك إذا كان المقتضي لفعله قائما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن تركه النبي صلى الله عليه وسلم لمعارض زال بموته.

وأما ما لم يحدث سبب يحوج إليه،أو كان السبب المحوج عليه بعض ذنوب العباد، فهنا لايجوز الإحداث.

فكل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم موجودا لو كان مصلحة ولم يفعل يعلم أنه ليس بمصلحة.

وأما ما حدث المقتضي له بعد موته من غير معصية الخالق فقد يكون مصلحة"[٦٣].

ولا يكون هذا إلا في باب المعاملات أما العبادات فإن مبناه على التوقف، فالتصرف في العبادات من طريق المصالح المرسلة يفتح باب البدع ويدخل بالناس في ضلال بعيد [٦٤].

وربما قاد الاضطراب في الحقائق السابقة المتعلقة بالاجتهاد والاتباع، إلى الآتي:

٢ـ اضطراب في مفاهيم الاتباع

والمقصود في هذا الباب أن هؤلاء لما سمعوا أحاديث النهي عن الابتداع والتحذير منها وبيان ضررها على الدين جملة وتفصيلا ظنوا أن كل أمر مستجد في إعمال قواعد الدين أو تفصيلاته فإنه ينصرف إليه حكم الابتداع المنهي عنه لعدم خلوصه من بعض الأخطاء، فيتقاصر مفهوم التجديد في الخطاب الديني حتى تحوز مفرداته وتؤلف بينها كلما دعت الحاجة زاوية التقليد والتبعية.

وهذا الجانب قد يتسع عندهم في تصنيف مناهج الناس وفق تلك المعايير التي أخذت عن موجهيهم، فلا يستقر الأمر فقط على ردها إلى الأحاديث النبوية أو أقوال الصحابة وأفعالهم، وبذلك يتعاظم منهج الاتباع عند هؤلاء حتى يشمل جوانب قد لا تتفق وأصول للطريقة السلفية ومبادئها، فالإتباع الحق لا يكون إلا للمنهج النبوي الذي دل عليه منطوق النص الشريف:(ما أنا عليه وأصحابي) فلا تقدير لأحد إلا من منطلق موافقة هذا المبدأ، وبهذا تهذب مشاعر الولاء للمذهب أو الشيخ فلا يخرج الحكم على الاجتهادات المخالفة في بعض الفروع العملية إلى الرمي بالتبديع أو التكفير أحيانا ـ كما يصدر من البعض ـ إذا لم تعارض مطلق الاتباع للمنهج النبوي في آحاد العمل، وهذا هو معتمد أهل السنة في الحكم على المناهج بالقبول أو الرد.

فالحديث الشريف الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم:(من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)[٦٥] يدل على أن"من كان عمله خارجا عن الشرع ليس متقيدا بالشرع فهو مردود"[٦٦]أما من تقيد به فصار منهجا له فلا يعمل إلا بما يوافق أركانه وثوابته فلا تبدعه بعض الأخطاء العملية التي لا يخلو منها جهد بشري لامتناع وصف العصمة في حقه.

ومن جهة أخرى فقد يتفانى هؤلاء في التمسك بالإتباع المطلق للمذهب أو الشيخ والذي يخلط بين الحق وبين المذهب والشيخ، فلا يكاد يفرق بينهما، وقد أشرت إلى ذلك سابقا عند بدأ حديثي عن هذا الاتجاه، فيسوقهم الولاء المطلق إلى الانتصار للطريقة والمنهج أكثر من الانتصار للحقيقة.

٣ـ ضعف الموازنة بين المصالح والمفاسد

وهذا يتجلى في التقليل من شأن بعض المصالح المرتبطة بتحديث الوسائل وفق قواعد التجديد،ولو كانت من الأهمية بمكان لا يشك في تقديمه وأولويته.

(المسألة الثانية)

خطره على الإسلام

١ـ ضمور في مجال التطبيق والعمل:

إن هذا الجمود وضيق الأفق في إدراك حقيقة التجديد التي ينطوي عليها مفردات الخطاب الديني كان سببا في تغيب الكثير من الحقائق الشرعية عن الواقع العملي في حياة الأمة، فأنتج ضعفا ظاهرا في مسايرة المستجدات النازلة في نواحي الفكر والتطبيق بما يعدلها ويقومها أو يفرض بدلا عنها أو يعارضها بما يلائم هواتف التجديد التي يفرضها تيار العصر وفق قواعد الشريعة وثوابتها.

ولنضرب لذلك مثلا بما أنتجه الجمود والانغلاق في اتباع المذهب فقد ذكر بعض الباحثين أن التعصب المذهبي هو المسؤول الأكبر عن إقصاء الشريعة الإسلامية في ميدان القضاء والقانون والحكم في كثير من البلاد الإسلامية وإحلال القانون الأجنبي محله كما يعرف ذلك مؤرخو ا القانون المعاصر كالأستاذ مصطفى الزرقا الذي بين في كتابه (المدخل الفقهي العام)،" كيف كان جمود المشايخ وتعصبهم للمذهب الحنفي الذي كان يعمل به في العهد العثماني سببا في استبدال القانون الأجنبي بالشريعة الإسلامية، فقد رأى سلاطين الدولة العثمانية والمسئولون فيها في القرنين الأخيرين أن ما في مجلة الأحكام العلية لا يفي بمستلزمات الحياة الجديدة وفي العمل به مشقة وضرر على الرعية فعرضوا على القضاة والمفتين آنذاك أن يأخذوا بعض الأحكام من المذاهب الأخرى فرفض هؤلاء رفضا باتا وتشبثوا بمذهبهم، فرأى الحكام أن ينصرفوا شيئا فشيئا ويأخذوا بالقوانين الأجنبية "[٦٧].

وهذا حمل بعض المخلصين في البلدان الأخرى كالشيخ علي الطنطاوي أن يأخذوا من شتى المذاهب الإسلامية فأخذوا برأي شيخ الإسلام ابن تيمية في مسالة

الطلاق وغيرها خوفا من إقصاء الشريعة عن آخر ميدان لها في التطبيق وهو قانون الأحوال الشخصية.

وهذا الضمور العملي في أداء الخطاب الديني عند هؤلاء لا يقف عند حد الإخلال بمفردات التطبيق في ميادين الشريعة وتطبيق أحكامها، بل تعداه إلى مجالات الدعوة وسبلها المختلفة فحين يضيق هؤلاء بتجديد الخطاب وفق النوازل والمستجدات فالمؤسسات الإعلامية على مختلف نواحيها تجد من هذا الاتجاه قصورا واضحا عن مواكبة الحاجة إلى استعلاء مناهجها وسبلها ومراحلها، لتطبيعها وفق المقاييس الإسلامية الصحيحة الموزونة بالشرع المطهر، ولا يخفى ما تسديه هذه المنافذ من خدمات جليلة في نشر التوحيد والدعوة إلي وتبصير الناس بمواطن الزلل في الأفكار والمناهج، فليس من العدل أن تغفل هذه المنافع لمخالفات نسبية لا يخلو منها عمل بشري فلا تعدو أن تكون من قبيل الاجتهادات الفردية التي يسوغ فيها الخلاف فلا يدعو إلى التفرق والمنابذة.

فليس الحل هو التقليل من أهمية هذه السبل في تجديد الخطاب الديني،وإنما الصواب أن يعمل المنصفون على النصح والمحاولة الجادة في تقريب وجهات النظر في صياغة مفردات الخطاب الديني نحو التجديد المعتدل الهادف البناء الذي تبلوره معالم الاستقامة على دين الله والرد إلى جنابه العظيم في كل صغيرة وكبيرة.

٢ـ توسيع دائرة التفرق والاختلاف:

فحين تدور عقد الولاء والبراء مع الانتماء للمذهب والحزب وتظهر العصبية لدى صانعي الخطاب الديني، فتتعاظم القشور على حساب اللباب، وتحتل المسميات والمصطلحات أولوية الثوابت والأصول، تسود صفحات الخطاب بحبر التمزق والاختلاف لأتفه الأسباب وأبعدها عن الموضوعية والإنصاف.

وهذا خلل كبير في ترابط الأمة واجتماعها، يؤدي إلى تفككها وتصارع المنتمين إليها، فتحجب هذه العصبيات حقيقة الانتماء إلى الصف الإسلامي والجماعة الكبرى، فلا يصح عمل ولا يتوجه فكر أو نظر إلا بانتماء للحزب والمذهب، فيظهر الشقاق والتنازع وتنصهر مظاهره في بوتقة آلام الأمة بدلا من أن يكون ماحيا لها مخففا عنها.

فتصبح بطاقات الانتماء إلى الأحزاب هي محل الاتفاق المثمر ومخالفة مسمياتها بإبراز تلك البطاقة عند مزاولة الدعوة على الدين تنعى إلى أصحابها جهودهم مهما أجادت وأثمرت في حقل التجديد والتصحيح.

فكم كانت الحزبية حجابا عن معرفة الحق لداء التعصب لها ودافع الكفاح عنها، وكم كانت سببا لإضعاف الغيرة على التوحيد الخالص، وهذا الاعتقال الفكري الذي أحدثه قولبة المبادئ بمثل هذه العصبيات أفرز في مقابله الإرهاب الفكري عن معرفة ما لدى الآخرين للاستفادة من التجارب وتصحيح المسار، وربما جر إلى التنقص بالتبديع والخروج بل وبالتكفير أحيانا.وأعظم مولدات هذا الإرهاب الانقطاع عن هدي الكتاب والسنة والتمحور في فكرية الجماعة والانغلاق في قالبها.

إذ يطغى الاهتمام بالقيادة والزعامة على الفكرة والمنهج والأصول وهي الثوابت التي تمثل ركيزة التجديد في الخطاب الديني وعليها يدور نجاح الدعوة إلى إقامة الدين جملة وتفصيلا، وهذا يؤول في نهاية المطاف إلى إحداث تبعية ماسخة لخطوات صانعي الخطاب الديني، حيث يجند الأفراد لخدمة الحزبيات والأشخاص لا الهدف والغاية والمنهج المأصل بثوابت الإسلام. [٦٨]

وفي ظل تعاليم الإسلام ندرك أنه لا افتراق في وحدة الجماعة فهي المعنية بالنجاة من سائر الفرق فالاجتماع فيها مراد لذاته متحقق باتساقه مع مخالفة الأهواء

والفرق الضالة الموعودة بالنبذ والهلاك، فأي مشاقة لوحدة هذه الجماعة يعد متابعة لغير سبيل المؤمنين وتسطير للخطاب الديني بحبر التمزق والاختلاف.

ولا يعني إغفال باب الرد والدعوة إلى الحق فمن الحفاظ على وحدة الصف وجمع الكلمة تنوير السبل بحفظ الدين ومنه إنكار المخالفات السلوكية والعقدية حتى لا يتفاقم الأمر ويكبر الخرق على الربان فلا ينفع نصح وإرشاد.

٣ـ الانشغال عن مواجهة العدو الحقيقي من خارج الأمة وداخلها:

وهذه حقيقة كبرى نبه إليها أهل العلم منذ القدم، إذ غاية ما يتمناه الأعداء ضرب العمل الإسلامي بتوهين صفوف المسلمين حتى يلج أولئك من أي الثغرات سعة إلى صمام الأمن والوحدة فيعبثون به بما يثير أعاصير الفتن الهوجاء التي تقتحم كيان الأمة بما يصرفها عن مواجهة الأخطار المحدقة بها من كيد الأعداء المتربصين.[٦٩]

الخاتمـة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد هذا الجهد المتواضع في عرض قضية معاصرة تعد من أخطر القضايا عمقا لتعلقها بمصادر التلقي عند المسلمين، ولأن الحديث فيها يرتبط مباشرة أصول الاعتقاد وركائز الشريعة؛فإني أعرض بعض ما استخلصته؛ سائلة المولى تعالى التوفيق والسداد وفق نقاط محددة:

ـ أهمية الكشف عن المصطلحات المعاصرة، التي باتت تمثل إسقاطا مقصودا من الصف الداخلي الممالئ للعدو جملة أو تفصيلا، فقد استمالت بخلط سوابق فكرية ومسلمات منهجية في جوانبها الكثير من العقول المفكرة التي اقتنعت بما يقدمه مروجوها من مداخلات سلمية تندد بالعبث وتبغي الإصلاح ما استطاعت في إطار الانفتاح العولمي المدبلج بأخلاقيات الغرب ومناهجهم التحريرية.

ـ على الرغم من أسبقية التجديد في عمق الكيان السلفي الممتد عبر القرون من الأزمنة المفضلة وحتى وقتنا الحاضر، إلا أن ما أحدثه الاضطراب الفكري الناجم عن اصطدام التطلع المتعلق بالفكر الديني بالتوجه العلماني المؤسلم وفق التطلعات الغربية، أوجب إعادة النظر في القضية ببيان الحق في عرض القضية من منظور سلفي أصيل، للكشف عن الانحرافات الناتئة بدافع الاستجابة لتلك الدعوات النائية.

ـ المفهوم السليم لتجديد الخطاب الديني تصنعه القراءة الواعية لأعمال المجددين في حياة سلف الأمة.

ـ إن مفهوم التجديد في الخطاب الديني أعاد له الفكر خط انحراف آخر في مقابل خط الانحراف الناشئ عن التبعية للغرب والانجراف في سلم التطبيع والعولمة.

ـ إن كل ما يدعيه المخالفون في التجديد يمكن دحضه بالتركيز على حقيقة الثوابت في طبيعة الخطاب الديني

ـ عدم التقليل من شأن ردود الأفعال اتجاه المثيرات الفكرية التي تبعث الغيرة على ممتلكات الأمة المتمثلة بعقيدتها ومنهجها، فقديما نشأت فرقة من أظهر الفرق الإسلامية على صعيد الفكر الإسلامي وهي فرقة المرجئة في مقابل غلو الخوارج وتزمتهم.

نتائج البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فيعد الانتهاء من هذا البحث أود لفت الانتباه إلى أهم النتائج فيه وهي كالتالي:

- الاعتدال والتوسط الذي هو منهج أهل السنة والجماعة يعطي نتائج سليمة ونافعة في مجال التجديد العقدي خصوصا والديني التشريعي عموما.

- دعوات الاصلاح السلفية الممثلة بدعوة الإمام ابن تيمية رحمه الله ودعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب تعطي أنموذجا فريدا في مجال التجديد ومنافعه وثماره.

- التنحي عن مصادر التلقي المعتمدة وهي القرآن والسنة ومنهج الصحابة والسلف ينفي الصحة والسلامة عن مناهج ومسالك المجددين ومهما حاولوا بلوغ هذه المنزلة العلية فإن ضلال المبدأ يحتم غواية النتيجة وإن ظهرت جهودهم كبيرة فإن محصلتها سراب يحسبه الظمآن ماء.

- سلامة النية وصحة المقصد غير كافية في الوصول إلى عمل إسلامي يجدد أمر العقيدة في نفوس الاتباع إذ إلتزام المحجة التي كان عليها سلف الأمة من أعظم ما يحرز به النجاح.

- أن التاريخ الإسلامي شهد محاولات كثيرة لنيل شرف التجديد من علماء ومنتسبين للعلم ومن سلفين أصيلي المنهج ومن غيرهم ممن شابته شائبة الكلام والبدع ومع ذلك فإن كثرة المدعين لا يقضي بثبوت البينة فإن البينة مع من التزم مسلك الأولين من علماء السلف الصالح.

- أن التجديد في الدين عقيدة وشريعة حق بشرت به الأدلة الصحيحة وشهدت به أعمال العلماء العاملين المبرزة. وأن محاولة خلط الحقائق وتمويه المصطلحات لا يبطل الحق ولا يحق الباطل.

- أن مجالات التجديد الديني الإسلامي واسعة لشمولية الدين وعموميته وصلاحية التدين به على مر الأزمان ومع ذلك لابد من إدراك أهمية التجديد في المجال الاعتقادي لن هذه هي مهمة الأنبياء والرسل الأصيلة في دعوتهم للأمم، فإن اندراس الحق في المعتقد أساس الضلال في العبادة والتشريع.

الهوامش والتعليقات:

١ انظر تجديد الخطاب الإسلامي، عبد الكريم بكار، دار العبيكان، الطبعة الأولى: ٥٥.

٢ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد لفيومي،: ٥٢. الطبعة الأولى المكتبة العلمية.

٣ لسان العرب لابن منظور، ط الأولى، دار صادر:(١/ ٥٦٣).

٤ جامع الرسائل لابن تيمية، ط الأولى، دار العطاء:(٥/ ٢٩٧).

٥ انظر مختار الصحاح، الرازي، ط الأولى دار المنار

٦ الحكم التكليفي في الشريعة الإسلامية، د/ محمد البيانوني. ط الأولى: ٢.

٧ مجموع الفتاوى، لابن تيمية ط الثالثة، مطابع الرياض (٢٨/ ٤٢٠)

٨ أخرجه أبو داود في سننه،: ٣١ - كتاب الملاحم، ١ - باب ما يذكر في قرن المائة، حديث ٢٩١،: (٤/ ٤٨٠). والطبراني في الأوسط: (٦/ ٣٢٤)، وهو حديث صحيح انظر مجمع الزوائد للهيثمي: (١/ ٢١٢)، والمقاصد الحسنة للسخاوي:(٢٠٣)، وقال السيوطي: (اتفق الحفاظ على أنه حديث صحيح...: (١/ ٧٤). وقال الألباني: والسند صحيح، ورجاله ثقات، رجال مسلم [٢٧]. سلسلة الأحاديث الصحيحة:(٢/ ١٥٠)، رقم ٥٩٩.

٩ شرح الجامع الصغير للمناوي: ٣ـ٥٣٩.، ط الثالثة، مكتبة الإمام الشافعي

١٠ مجموع الفتاوى: (١٨/ ٢٩٧).

١١ مجموع الفتاوى:(١٨/ ٢٩٧).

١٢ انظر فتح الباري، ابن حجر، مكتبة الرياض الحديثة:(١٣/ ٢٩٥).

١٣ فيض القدير، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: (٢/ ٣٥٧).

١٤ مجموع الفتاوى: (٦/ ٧٣)، درء التعارض، لابن تيمية، ط الأولى، مطابع الرياض: (١/ ٢٢٩).

١٥ مجموع الفتاوى: (١٧/ ٣٠٨).

١٦ انظر للاستفادة في فهم حقيقة التأصيل في منهج الإمام ابن تيمية كتابي: حقوق المصطفى والذب عنها في ضوء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية،ط الأولى، دار ابن الجوزي.

١٧ انظر الدرء: (١/ ٢٣٥).

١٨ الإرشاد، للجويني، ط الأولى، مكتبة الخانجي: ٣٩٧.و انظر: الإنصاف للباقلاني، الطبعة الأولى، عالم الكتب: ٥٥.

١٩ مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام:(٦/ ٥٩).

٢٠ الصواعق المرسلة، لابن القيم، الطبعة الثالثة، دار العاصمة:(٢/ ٤٠٠).

٢١ إيثار الحق على الخلق، محمد بن إبراهيم المرتضي، ط الثانية، دار الكتب العلمية: ٧٧.:

٢٢ وهو حديث أخرجه أبو داود في سننه والترمذي ولفظه:(ألا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة)، صححه الألباني في السلسلة: ٢٠٤.

٢٣ أخرجه الترمذي:(٧/ ٣٩٩)وحسنه الألباني في الجامع:٥٣٤٣.

٢٤ مجموع الفتاوى:(١٩/ ١٩٣).

٢٥ ما أنا عليه وأصحابي، أحمد سلام،ط الأولى، دار ابن حزم: ٤٥.

٢٦ التجديد في الإسلام،بتصرف يسير؛ مجلة البيان العدد:١.

٢٧ إعلام الموقعين، ابن القيم،ط الأولى، دار الجيل:(٤/ ٢١٢).

٢٨ عون المعبود، شرح سنن أبي داود، العظيم أبادي، ط الثانية، مؤسسة قرطبة: (١١/ ٢٦٣).

٢٩ السلفية أم التجربة التاريخية للأمة، محمد عابد الجابري:

http://www.aljabriabed.net/tajdid8.htm

٣٠ التراث والتجديد، حسن حنفي:(٤/ ١٢٦).

٣١ مجموع الفتاوى: (٧/ ١٧١).

٣٢ يريدون أن يبدلوا كلام الله !خالد أبو الفتوح abulfutoh@hotmail

٣٣ أخرجه البخاري، باب سؤال المشركين النبي أن يريهم آية فأراهم، رقم: ٣٤٤٢.

٣٤ ما أنا عليه وأصحابي: ٥٦.

٣٥ انظر نقد هذه الاتجاهات في كتاب أزمة الحوار الديني، جمال سلطان: ١٨.

٣٦ جدل المعتدل والمتطرف، حلمي سالم،

http://www.al-ahaly.com/articles/06-09-27/1296-art01.htm

٣٧ من مقال الثوابت نوابت، فالح العجمي، مجلة الخطاب الثقافي، العدد الأول: ٨٠

٣٨ درء تعارض العقل والنقل: (٥/ ٣٤٢).

٣٩ تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، محمد الشريف، البيان: ٤٩.

٤٠ الدعوة شيء والاجتهاد شيء آخر، محمد عابد الجابري

http://www.aljabriabed.net/tajdid8.htm

٤١ الحجاب قول فيه مختلف محمد عابد الجابري ومعهود العرب ومعطيات عصرنا:

http://www.aljabriabed.net/tajdid8.htm

٤٢ مجموع الفتاوى: (١١/ ١٧٠).

٤٣ سبق تخريج الحديث: ١٤١.

٤٤ أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، رقم: (٢/ ٩٧)، مشكاة المصابيح، للتبريزي، رقم: ١٩٣: (١/ ٦٧)، انظر السلسلة الصحيحة: (٦/ ١٤٧)، المجموع: (٣/ ١٢٦).

٤٥ مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية: ٣٦٩.

٤٦ انظر جذور الانحراف في الفكر الحديث، جمال سلطان:١٧٢.

٤٧ المستصفى، للغزالي، ط الأولى، دار الكتب العلمية:(٢/ ١٠٣).وانظر أصول الفقه الإسلامي، د/ وهبة الرحيلي، دار الفكر المعاصر: ١٠٨٠.

٤٨ تحكيم الشريعة ودعاوى العلمانية، د/ صلاح الصاوي، دار طيبة: ١٤٨.

٤٩ الموافقات، للشاطبي، ط الأولى، دار ابن عفان:(٣/ ٢٥٠).لمزيد من التوسع يوصى بالرجوع إلى كتاب: قواعد التفسير، للدكتور:خالد عثمان السبت، وبحوث في أصول التفسير، للدكتور:محمد لطفي الصباغ. وانظر إعلام الموقعين:(١/ ٨٥).

٥٠ المقاصد عند الإمام الشاطبي: ٥،نقلا عن منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة،د/ مسفر القحطاني: ٥٢١.

٥١ مجموع ابن تيمية: (٣/ ٣٤٧).

٥٢ انظر الاجتهاد فيما لانص فيه، د/ الطيب خضري السيد:(١/ـ٢٦ـ٢٢).

٥٣ تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، محمد الشريف:٥٦.

٥٤ الدعوة شيء والاجتهاد شيء آخر، محمد عابد الجابري

http://www.aljabriabed.net/tajdid8.htm

٥٥ المجموع: (١٩/ ٣٠٨)، انظر: (١١/ ٢٦٥)، (٣٥/ ٣٩٦).

٥٦ انظر المجموع: (٤/ ٦٤)، انظر ذم الكلام وأهله للهروي، ط الأولى، مكتبة العلوم والحكم: (٥/ ٢٠٢).

٥٧ انظر عندما تكون الثقافة عامل تغيير، مجلة التسامح، للكاتب وجيه كوثراني، نقلا عن مجلة الخطاب الثقافي العدد الأول: ٦٨.

٥٨ انظر مقال الثوابت نوابت، فالح العجمي: ٨٢.

٥٩ انظر المرجع السابق: ٩٢.

٦٠ واقعنا المعاصر، محمد قطب، الطبعة الثانية، مؤسسة المدينة: ١٧٦.

٦١ أخرجه البخاري، رقم: ٦٥٣٢. باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم.

٦٢ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، ط الأولى، دار الفضيلة:(٢/ ٩٩٠).

٦٣ اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ط الثانية، مطبعة السنة المحمدية: ٢/ ٥٩٤.

٦٤ علم أصول البدع، علي حسن علي عبد الحميد، دار الراية: ٢٣٦.

٦٥ أخرجه البخاري في صحيحه: ٢٦٩٧.

٦٦ جامع العلوم والحكم، الحافظ ابن رجب، ط الأولى، دار المعرفة:١٧٧.

٦٧ بدعة التعصب المذهبي، محمد عيد العباسي: ٦٠.

٦٨ انظر بتصرف مهذب حكم الانتماء إلى الفرق، د/ بكر أبو زيد: ٨٥.

٦٩ انظر بتصرف: الطريق إلى الجماعة الأم، عثمان نوح: ٨٨.

المراجـع

١ـ الرد على المخالف، د/ بكر أبو زيد، ط الأولى، دار الهجرة.

٢ـ علم أصول البدع، علي حسن علي عبد الحميد، دار الراية

٣ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد الشـوكاني، تحقيـق: سـامي الأثـري، دار الفضيلة.

٤ـ موقف أهل الحديث من التعصب المذهبي، محمد عيد العباسي،الطبعة الأولى.

٥- منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د/ مسفر القحطاني، دار الأندلس الخضراء

٦ـ اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ط الثانية، مطبعة السنة المحمدية.

٧ـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد لفيومي، الطبعة الأولى المكتبة العلمية.

٨ـ لسان العرب لابن منظور، ط الأولى، دار صادر.

٩ـ جامع الرسائل لابن تيمية، ط الأولى، دار العطاء

١٠ـ الحكم التكليفي في الشريعة الإسلامية، د/ محمد البيانوني: ٢. ط الأولى

١١ـ درء التعارض، لابن تيمية، ط الأولى، دار الكنوز الأدبية.

١٢ـ إيثار الحق على الخلق، محمد بن إبراهيم المرتضي، ط الثانية، دار الكتب العلمية

١٣ـ أصول الفقه الإسلامي، د: وهبة الرحيلي، دار الفكر المعاصر

١٤ـ الاجتهاد فيما لانص فيه، د/ الطيب خضري السيد، مكتبة الحرمين

١٥ـ مجمع الزوائد للهيثمي، ط الثالثة، دار الكتاب العربي بيروت

١٦ـ مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي:مكتبة ابن تيمية

١٧ـ تحكيم الشريعة ودعاوى العلمانية، د/ صلاح الصاوي، دار طيبة.

١٨ـ جذور الانحراف في الفكر الإسلامي الحديث: جمال سلطان، مركز الدراسات، بريطانيا.

١٩ـ حجية السنة، د/ عبد الغني عبد الخالق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

٢٠ـ الجدل عند الأصوليين، د/ مسعود فلوسي، مكتبة االرشد

٢١ـ العولمة، د/ عبد الكريم بكار، دار الأعلام.

٢٢ـ ما أنا عليه وأصحابي، أحمد سلام، دار ابن حزم

٢٣ـ الإسلام والعلمانية وجها لوجه، د/ يوسف القرضاوي، دار الصحوة

٢٤ـ تجديد الخطاب الإسلامي الرؤى والمضامين، د/ عبد الكريم بكار، العبيكان

٢٥ـ تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، محمد شاكر الشريف، كتاب البيان

٢٦ـ خطاب التجديد الإسلامي، أنور أبو طه وآخرون، دار الفكر

٢٧ـ الموافقات، للشاطبي.دار ابن عفان.

٢٨ـ المستصفىفي علم الأصول، للغزالي، ط الأولى، دار الكتب العلمية

٢٩ـ شرح الجامع الصغير للمناوي:، ط الثالثة، مكتبة الإمام الشافعي

٣٠ ـ فيض القدير، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

٣١ـ فتح الباري، ابن حجر: (١٣/ ٢٩٥).

٣٢ـ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للمعلمي، المكتب الإسلامي

٣٣ـ مجموعة التوحيد، للإمام محمد عبد الوهاب، المكتبة السلفية.

٣٤ـ النبوات، لابن تيمية، دار الكتب العلمية

٣٥ـ أضواء البيان، الشنقيطي، مطبعة المدني

٣٦ـ إعلام الموقعين، ابن القيم، دار الجيل

٣٧ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق، ابن القيم، مؤسسة قرطبة

٣٨ـ مجموع الفتاوى، لابن تيمية، مطابع الرياض

٣٩ـ الصواعق المرسلة، ابن القيم، دار العاصمة

٤٠ـ ضوابط التكفير، د/ عبد الله القرني، مؤسسة الرسالة

٤١ـ مهذب حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب، د/ بكر أبو زيد، ١٤٢٣هـ.

٤٢ـ الخطاب الثقافي، مجلة دورية محكمة، العدد الأول.

٤٣ـ واقعنا المعاصر، محمد قطب،الطبعة الثانية، مؤسسة المدينة للصحافة.

٤٤ـ مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، المكتبة التجارية (الباز) دار المنار.

٤٥ـ غزو من الداخل،جمال سلطان، دار الوطن للنشر

٤٦ـ الطريق إلى الجماعة الأم، عثمان نوح، دار المنار للنشر.

٤٧ـ أزمة الحوار الديني، جمال سلطان،رابطة العالم الإسلامي.

٤٨ـ حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم في ضوء مؤلفات ابن تيمية، أسماء بركات، دار ابن الجوزي

٤٩ـ آراء الصاوي في العقيدة والسلوك، أسماء بركات، النافذة.

٥٠ـ الانصاف، للباقلاني، ت عماد حيدر، ط الأولى، عالم الكتب بيروت.

٥١ـ الإرشاد للجويني، ت محمد موسى، مكتبة الخانجي.

٥٢ـ بعض المواقع على الشبكة العنكبوتية.

٥٣ـ سنن ابي داود السجستاني، ت محمد عوامة، ط الأولى، مؤسسة الريان